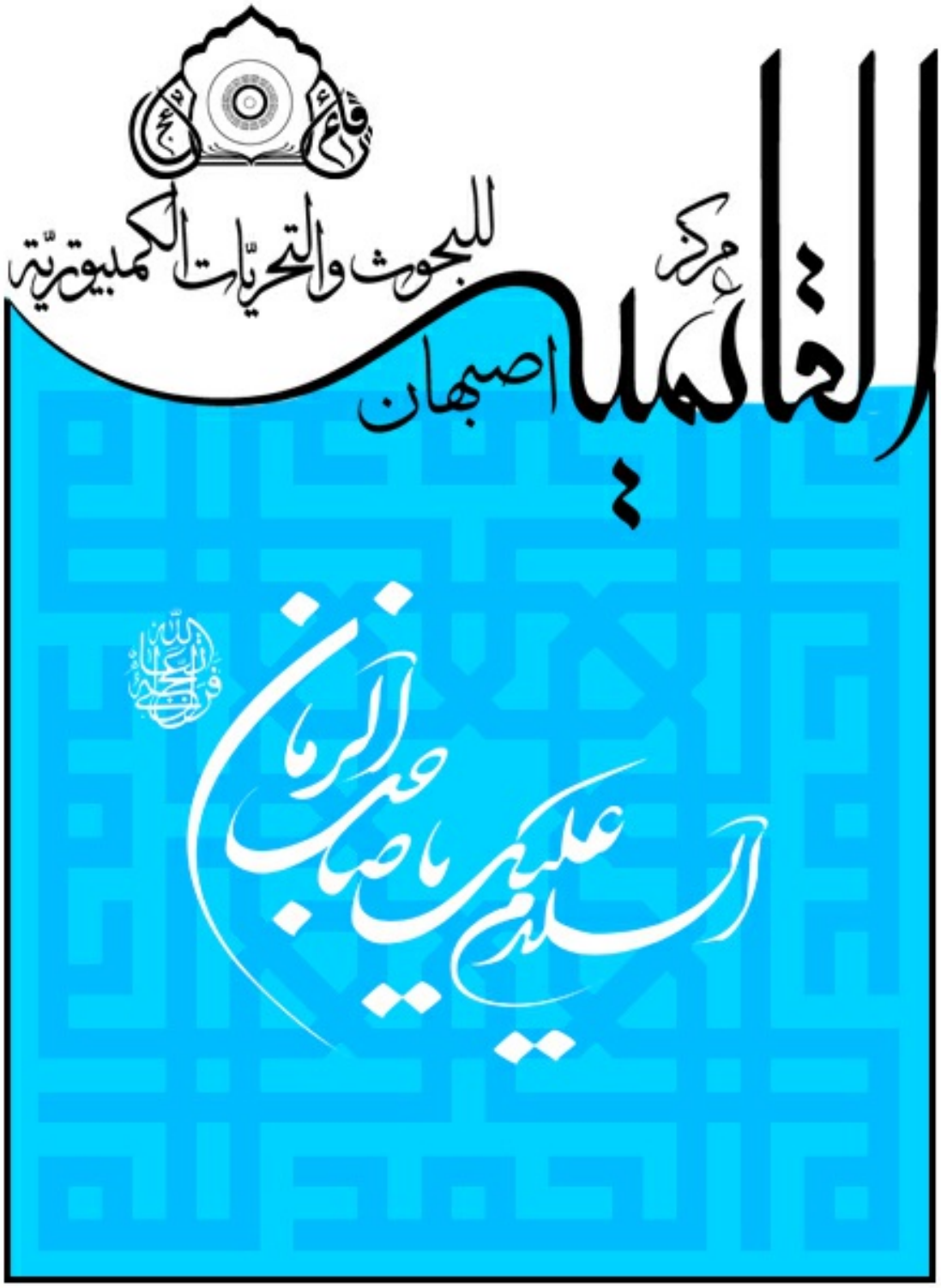

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مائه سؤال و جواب حول الكتابة و الكتاب و المكتبات و جوابها

بقلم

سماحة الشيخ محمد اسحاق الفياض

(د ام ظله)

بسم الله الرحمن الرحیم

مائة سؤال و جواب حول الكتابة و الكتاب و المكتبات و جوابها

كاتب:

آیت الله شیخ محمد اسحاق فیاض

نشرت فی الطباعة:

الميزان للطباعة و التصميم

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها ----- ۱۷
اشاره ----- ۱۷
سؤال(۱): ----- ۱۷
اشاره ----- ۱۷
الجواب: ----- ۱۸
سؤال(۲): ----- ۱۸
اشاره ----- ۱۸
الجواب: ----- ۱۹
سؤال(۳): ----- ۱۹
اشاره ----- ۱۹
الجواب: ----- ۱۹
سؤال(۴): ----- ۱۹
اشاره ----- ۱۹
الجواب: ----- ۲۰
سؤال(۵): ----- ۲۰
اشاره ----- ۲۰
الجواب: ----- ۲۰
سؤال(۶): ----- ۲۰
اشاره ----- ۲۰
الجواب: ----- ۲۱
سؤال(۷): ----- ۲۱
اشاره ----- ۲۱
الجواب: ----- ۲۱

سؤال(۸): ۲۱
اشاره ۲۱
الجواب: ۲۲
سؤال(۹): ۲۲
اشاره ۲۲
الجواب: ۲۳
سؤال(۱۰): ۲۳
اشاره ۲۳
الجواب: ۲۳
سؤال(۱۱): ۲۳
اشاره ۲۳
الجواب: ۲۴
سؤال(۱۲): ۲۴
اشاره ۲۴
الجواب: ۲۴
سؤال(۱۳): ۲۴
اشاره ۲۴
الجواب: ۲۴
سؤال(۱۴): ۲۴
اشاره ۲۴
الجواب: ۲۵
سؤال(۱۵): ۲۵
اشاره ۲۵
الجواب: ۲۵
سؤال(۱۶): ۲۵
اشاره ۲۵

الجواب: ---- ۲۶
سؤال(۱۷): ---- ۲۶
اشاره ---- ۲۶
الجواب: ---- ۲۶
سؤال(۱۸): ---- ۲۶
اشاره ---- ۲۶
الجواب: ---- ۲۶
سؤال(۱۹): ---- ۲۷
اشاره ---- ۲۷
الجواب: ---- ۲۷
سؤال(۲۰): ---- ۲۷
اشاره ---- ۲۷
الجواب: ---- ۲۸
سؤال(۲۱): ---- ۲۸
اشاره ---- ۲۸
الجواب: ---- ۲۸
سؤال(۲۲): ---- ۲۸
اشاره ---- ۲۸
الجواب: ---- ۲۹
سؤال(۲۳): ---- ۲۹
اشاره ---- ۲۹
الجواب: ---- ۲۹
سؤال(۲۴): ---- ۲۹
اشاره ---- ۲۹
الجواب: ---- ۲۹
سؤال(۲۵): ---- ۳۰

اشاره ---------- ۳۰
الجواب: ---------- ۳۰
سؤال(۲۶): ---------- ۳۰
اشاره ---------- ۳۰
الجواب: ---------- ۳۰
سؤال(۲۷): ---------- ۳۰
اشاره ---------- ۳۰
الجواب: ---------- ۳۱
سؤال(۲۸): ---------- ۳۱
اشاره ---------- ۳۱
الجواب: ---------- ۳۱
سؤال(۲۹): ---------- ۳۳
اشاره ---------- ۳۳
الجواب: ---------- ۳۳
سؤال(۳۰): ---------- ۳۳
اشاره ---------- ۳۳
الجواب: ---------- ۳۳
سؤال(۳۱): ---------- ۳۴
اشاره ---------- ۳۴
الجواب: ---------- ۳۴
سؤال(۳۲): ---------- ۳۴
اشاره ---------- ۳۴
الجواب: ---------- ۳۴
سؤال(۳۳): ---------- ۳۴
اشاره ---------- ۳۴
الجواب: ---------- ۳۵

سؤال(۳۴): ---- ۳۵
اشاره ---- ۳۵
الجواب: ---- ۳۵
سؤال(۳۵): ---- ۳۵
اشاره ---- ۳۵
الجواب: ---- ۳۶
سؤال(۳۶): ---- ۳۶
اشاره ---- ۳۶
الجواب: ---- ۳۶
سؤال(۳۷): ---- ۳۶
اشاره ---- ۳۶
الجواب: ---- ۳۶
سؤال(۳۸): ---- ۳۶
اشاره ---- ۳۶
الجواب: ---- ۳۷
سؤال(۳۹): ---- ۳۷
اشاره ---- ۳۷
الجواب: ---- ۳۷
سؤال(۴۰): ---- ۳۷
اشاره ---- ۳۷
الجواب: ---- ۳۸
سؤال(۴۱): ---- ۳۸
اشاره ---- ۳۸
الجواب: ---- ۳۸
سؤال(۴۲): ---- ۳۸
اشاره ---- ۳۸

الجواب: ---- ۳۸
سؤال(۴۳): ---- ۳۹
اشاره ---- ۳۹
الجواب: ---- ۳۹
سؤال(۴۴): ---- ۳۹
اشاره ---- ۳۹
الجواب: ---- ۳۹
سؤال(۴۵): ---- ۴۰
اشاره ---- ۴۰
الجواب: ---- ۴۰
سؤال(۴۶): ---- ۴۰
اشاره ---- ۴۰
الجواب: ---- ۴۰
سؤال(۴۷): ---- ۴۱
اشاره ---- ۴۱
الجواب: ---- ۴۱
سؤال(۴۸): ---- ۴۲
اشاره ---- ۴۲
الجواب: ---- ۴۲
سؤال(۴۹): ---- ۴۳
اشاره ---- ۴۳
الجواب: ---- ۴۳
سؤال(۵۰): ---- ۴۴
اشاره ---- ۴۴
الجواب: ---- ۴۴
سؤال(۵۱): ---- ۴۴

اشاره ---- ۴۴
الجواب: ---- ۴۵
سؤال(۵۲): ---- ۴۵
اشاره ---- ۴۵
الجواب: ---- ۴۵
سؤال(۵۳): ---- ۴۵
اشاره ---- ۴۵
الجواب: ---- ۴۶
سؤال(۵۴): ---- ۴۶
اشاره ---- ۴۶
الجواب: ---- ۴۷
سؤال(۵۵): ---- ۴۷
اشاره ---- ۴۷
الجواب: ---- ۴۷
سؤال(۵۶): ---- ۴۸
اشاره ---- ۴۸
الجواب: ---- ۴۸
سؤال(۵۷): ---- ۴۹
اشاره ---- ۴۹
الجواب: ---- ۴۹
سؤال(۵۸): ---- ۵۰
اشاره ---- ۵۰
الجواب: ---- ۵۰
سؤال(۵۹): ---- ۵۰
اشاره ---- ۵۰
الجواب: ---- ۵۱

سؤال(۶۰): ---- ۵۲
اشاره ---- ۵۲
الجواب: ---- ۵۲
سؤال(۶۱): ---- ۵۲
اشاره ---- ۵۲
الجواب: ---- ۵۲
سؤال(۶۲): ---- ۵۳
اشاره ---- ۵۳
الجواب: ---- ۵۳
سؤال(۶۳): ---- ۵۳
اشاره ---- ۵۳
الجواب: ---- ۵۳
سؤال(۶۴): ---- ۵۴
اشاره ---- ۵۴
الجواب: ---- ۵۴
سؤال(۶۵): ---- ۵۵
اشاره ---- ۵۵
الجواب: ---- ۵۵
سؤال(۶۶): ---- ۵۸
اشاره ---- ۵۸
الجواب: ---- ۵۹
سؤال(۶۷): ---- ۵۹
اشاره ---- ۵۹
الجواب: ---- ۶۰
سؤال(۶۸): ---- ۶۰
اشاره ---- ۶۰

الجواب: ---- ۶۰
سؤال(۶۹): ---- ۶۰
اشاره ---- ۶۰
الجواب: ---- ۶۱
سؤال(۷۰): ---- ۶۱
اشاره ---- ۶۱
الجواب: ---- ۶۱
سؤال(۷۱): ---- ۶۲
اشاره ---- ۶۲
الجواب: ---- ۶۲
سؤال(۷۲): ---- ۶۳
اشاره ---- ۶۳
الجواب: ---- ۶۳
سؤال(۷۳): ---- ۶۳
اشاره ---- ۶۳
الجواب: ---- ۶۴
سؤال(۷۴): ---- ۶۵
اشاره ---- ۶۵
الجواب: ---- ۶۵
سؤال(۷۵): ---- ۶۶
اشاره ---- ۶۶
الجواب: ---- ۶۶
سؤال(۷۶): ---- ۶۷
اشاره ---- ۶۷
الجواب: ---- ۶۷
سؤال(۷۷): ---- ۶۷

اشاره ----- ۶۷
الجواب: ----- ۶۷
سؤال(۷۸): ----- ۶۷
اشاره ----- ۶۷
الجواب: ----- ۶۸
سؤال(۷۹): ----- ۶۸
اشاره ----- ۶۸
الجواب: ----- ۶۸
سؤال(۸۰): ----- ۶۸
اشاره ----- ۶۸
الجواب: ----- ۶۸
سؤال(۸۱): ----- ۶۹
اشاره ----- ۶۹
الجواب: ----- ۶۹
سؤال(۸۲): ----- ۶۹
اشاره ----- ۶۹
الجواب: ----- ۶۹
سؤال(۸۳): ----- ۶۹
اشاره ----- ۶۹
الجواب: ----- ۶۹
سؤال(۸۴): ----- ۷۰
اشاره ----- ۷۰
الجواب: ----- ۷۰
سؤال(۸۵): ----- ۷۰
اشاره ----- ۷۰
الجواب: ----- ۷۰

سؤال(۸۶): ۷۰
اشاره ۷۰
الجواب: ۷۰
سؤال(۸۷): ۷۰
اشاره ۷۰
الجواب: ۷۲
سؤال(۸۸): ۷۲
اشاره ۷۲
الجواب: ۷۲
سؤال(۸۹): ۷۲
اشاره ۷۲
الجواب: ۷۳
سؤال(۹۰): ۷۳
اشاره ۷۳
الجواب: ۷۳
سؤال(۹۱): ۷۳
اشاره ۷۳
الجواب: ۷۳
سؤال(۹۲): ۷۳
اشاره ۷۳
الجواب: ۷۳
سؤال(۹۳): ۷۴
اشاره ۷۴
الجواب: ۷۴
سؤال(۹۴): ۷۴
اشاره ۷۴

الجواب: ---- ۷۴
سؤال(۹۵): ---- ۷۴
اشاره ---- ۷۴
الجواب: ---- ۷۵
سؤال(۹۶): ---- ۷۵
اشاره ---- ۷۵
الجواب: ---- ۷۵
سؤال(۹۷): ---- ۷۵
اشاره ---- ۷۵
الجواب: ---- ۷۶
سؤال(۹۸): ---- ۷۶
اشاره ---- ۷۶
الجواب: ---- ۷۶
سؤال(۹۹): ---- ۷۶
اشاره ---- ۷۶
الجواب: ---- ۷۶
سؤال(۱۰۰): ---- ۷۶
اشاره ---- ۷۶
الجواب: ---- ۷۷
سؤال(۱۰۱): ---- ۷۷
اشاره ---- ۷۷
الجواب: ---- ۷۷
تعریف مرکز ---- ۷۸

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها

اشاره

نام کتاب: مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها

موضوع: فقه استدلالی

نویسنده: کابلی، محمد اسحاق فیاض

تاریخ وفات مؤلف: ه ق

زبان: عربی

قطع: وزیری

تعداد جلد: ۱

ناشر: المیزان للطباعه و التصمیم

تاریخ نشر: ه ق

نوبت چاپ: اول

مکان چاپ: نجف اشرف- عراق

ص: ۱

سؤال(۱):

اشاره

يلجأ البعض ممن يتابعون الصحف اليوميه و المجلات الأسبوعيه و غيرها إلى الاتفاق مع أصحاب المكتبات أو العاملين فيها لتصوير مقالات معينه أو أعمده مخصصه من هذه المطبوعات تهربا من شرائها-أى أنهم يستلون ما يريدون منها بطريقه التصوير- فهل يجوز هذا العمل بالنسبه لهؤلاء إذا كانت الشركات التى تصدر هذه الصحف و المجلات لا تقبل ذلك لأنه ليس من صالحها؟

الجواب:

إذا كانت المقالات المذكوره و المجلات ملكا لأصحاب المكتبات فلهم أن يتصرفوا فيها ما شاءوا من التصوير و الاستنساخ و غيرهما كما أن لهم أن يأذنوا لغيرهم بذلك لأن حق التاليف و إن كان ثابتا لدى العقلاء إلا أنه لما كان من الحقوق المستحدثه و غير المرتكزه فى النفوس بحسب الفطره فلا يمكن أثبات إمضاء الشرع لها حتى يكون حقا شرعيا و أما العاملون فى هذه المكتبات فحيث أنهم لا يكونون مالكين للمقالات أو المجلات المذكوره فلا يحق لهم أن يأذنوا بالتصرف فيها و أما إذا كانت امانه عندهم بغرض بيعها و نشرها فلا يجوز لهم التصرف فيها بالتصوير و الاستنساخ لأنه تصرف فى مال الغير بدون أذنه.

سؤال(٢):

اشاره

و هل يكون صاحب المكتبه أو العامل الذى يعمل لديه قد ارتكب محذورا شرعيا فى هذه الحاله؟مع العلم أنه قام بتصوير هذه

المقالات فقط،و من ضمن عمله اليومى و هو تصوير الأوراق بواسطه جهاز تصوير المستندات.

الجواب:

يظهر جوابه من جواب السؤال الأول.

سؤال(۳):

اشاره

هل يجوز لصاحب المكتبه أو أى عامل فيها الاستفاده من هذه المجلات و الصحف و ذلك بقراءتها و مطالعتها دون القيام بشرائها فيما إذا كانت هذه الشركات المصدره لا تقبل ذلك؟خصوصا إذا كانت مغلفه بالبلاستيك حيث يقوم العامل بنزع البلاستيك للاطلاع على المجله أو المطبوع و من ثم إعادته كما كان...علما أن هذه المجلات و الجرائد ليست ملكا للمكتبه لأنها تباع بنظام التصريف و ما يتبقى يتم أخذه من قبل الشركه الموزعه،و نسبه معينه من الربح للمكتبه تكون على ما يتم بيعه فقط.

الجواب:

لا يجوز لصاحب المكتبه او العامل فيها الاستفاده من هذه المجلات و الصحف و الجرائد بقراءتها إذا استلزمت التصرف فيها طالما لم يكن أصحابها راضين بذلك.

سؤال(۴):

اشاره

بعض أصحاب المكتبات يقومون بتأجير المجلات الأسبوعيه أو الفصليه لبعض المستفيدين من القراء و يأخذ منهم مبالغ ماليه طوال فتره التأجير-خلال أسبوع إذا كانت المجله أسبوعيه-أو خلال ثلاثه أشهر إذا كانت المجله ربع سنويه-و عند انتهاء المده يجمع صاحب المكتبه هذه المجلات لإرجاعها إلى الشركه الموزعه عند ما يحضر المندوب لأخذ الأعداد

السابقه و استبدالها بالأعداد الجديده من هذه المجلات،و يدعى صاحب المكتبه للموزع أنه لم يتم بيع أى نسخه منها،ثم يعود مره أخرى بتأجير الأعداد الجديده من هذه المجلات و هكذا...ما رأى الشرع فى تصرف هذا الشخص و هو يقوم بهذا العمل؟

الجواب:

لا يجوز مثل هذا التصرف فإنه خيانه للأمانه.

سؤال(۵):

اشاره

هل يجوز للمكتبات بيع المجلات و الصحف و الكتب التى تعرض صور النساء و هن سافرات و كاشفات لأجزاء من أجسادهن كشعورهن و أيديهن و أعناقهن و سيقانهن و يلبسن الملابس الضيقه التى تكشف عن تفاصيل أجسادهن؟علما إن غالبيه المكتبات و القرطاسيات فى مجتمعاتنا تعرض هذه المجلات و الصحف للبيع بحجه جلب الزبائن و ترغيبهم فى ارتياد هذه المكتبات و القرطاسيات.

الجواب:

يجوز البيع فى نفسه و لا بأس به،و صور النساء السافرات فيها لا تمنع عن صحه بيعها نعم إذا ترتبت عليه مفاسد أخلاقيه عامه فى البلد فللحاكم الشرعى أن يمنع ذلك.

سؤال(۶):

اشاره

هل يجوز للمكتبات بيع الكتب التى تتعرض للإسلام عموما أو لمذهب أهل البيت(عليهم السلام)و معتنقه بالتكفير و وسمهم بأهل البدع و الضلاله؟و هل يجوز الشراء مطلقا من هذه المكتبات؟و هل تنصحون بالتحاور مع أصحاب هذه المكتبات بالتى هى أحسن للتوقف عن بيع مثل هذه الكتب؟و ما ذا لو كان التحاور معهم يسبب الضرر للطرف المحاور؟

الجواب:

لا- يجوز بيع الكتب المذكوره و نشرها بصوره عامه لأنها من أظهر مصاديق كتب الضلاله التى تتضمن الأكاذيب و الدعاوى الباطله على المذهب و الطائفه و توجب تشويه صوره الطائفه بشكل عام و أما شراؤها للاطلاع عليها و ردها منطقيا فلا بأس به كما أنه لا بأس بالدخول فى الحوار مع أصحاب هذه الكتب بالحكمه و الموعظه الحسنه و بكلام منطقى موضوعى بدون الشتم و السب.

سؤال(۷):

اشاره

هل يجوز للمسلم الموالى لآل البيت(عليهم السلام)أن يشترى أمثال هذه الكتب ليتعرف على شبهات أصحابها و من ثم الرد عليها؟أم أن ذلك متوقف على العلماء القادرين على فهم هذه الشبهات و لديهم المقدره العلميه للرد عليها؟

الجواب:

يجوز شراؤها للاطلاع عليها و ردها شريطه أن يكون متمكنا من ردها و إبطال الشبهات فيها بشكل مقبول واقعى علمى.

سؤال(۸):

اشاره

بعض الكتاب يشترون المصادر و المراجع حول مواضيع معينه و يشرعون بكتابه أبحاثهم و دراساتهم و قد استلوا الكثير من الأفكار و الاقتباسات من المصادر و المراجع،و لكنهم لا يشيرون إلى هذه المراجع و المصادر فى هوامش كتابهم-خلافا للأمانه العلميه المتعارف عليها فى مناهج البحث العلمى-،هل يرتكبون بهذا العمل محذورا شرعيا؟و هل يجوز لدار النشر طباعه كتبهم إذا علمت بهذا الامر؟و هل للمكتبه بيع هذه الكتب إذا علم صاحبها بذلك؟

الجواب:

لا محذور فيه لأن الأمانه العلميه ليست كالأمانه الماليه بحيث يكون التصرف و التحقيق حولها و الاقتباس منها خيانه و من هنا لا مانع من شراء المصادر و المراجع حول مواضيع خاصه و الاستفاده منها كما و كيفا بدون الإشاره إليها فی هوامش كتاباتهم كما أنه لا مانع شرعا من نقل أفكار خاصه بدون الإشاره إلی اسم صاحبها و بذلك يظهر حال المسائل الآتيه.

سؤال(۹):

اشاره

بعض المكتبات تتفق مع بعض الكتاب على عرض كتبهم لديها لبيعها بنظام التصريف مقابل نسبه معينه تقتطعها من قيمه ما يباع منها،و قد تصل هذه النسبه حسب المتعارف فی كثير من دور النشر و التوزيع إلی ۴۰٪،و لكن الذی يحصل عاده لدی دور النشر او المكتبات أنها تستلم مبالغ المبيع و تتأخر كثيرا فی صرف ما يستحق للمؤلف و قد تمر الأيام و الأسابيع و الشهور و بعض الأحيان السنوات حتی يضيع حق المؤلف و لا يحصل علی أی شیء،و إن حصل علی شیء فإنه يحصل عليه بعد اللتيا و التی،و بعض دور النشر يقومون بتخزين هذه الكتب فی مخازنهم و يهملون فی عمليه الحفاظ عليها إلی أن تتلف،ثم يعتذرون لأصحابها بأنه أصابها التلف فتدخل ضمن بند(التالف)فلا حق لصاحبها بمطالبته بقيمتها...و كثير من الكتاب يعانون من هذه الحاله،ما رأی سماحتكم بالنسبه لدور النشر أو المكتبات عند ما يقومون بهذا التصرف؟

الجواب:

على أصحاب المكتبات و دور النشر و التوزيع أن يقوموا بتصريف الكتب و بيعها و نشرها على طبق الشروط و المقررات بينهم و بين الكتاب و المؤلفين فی ضمن عقد الجعاله بينهما و لا يجوز لأی منهما التخلف عن هذه الشروط و المقررات فعلی المكاتب تسليم ثمن الكتب فی الوقت المقرر بينهما أو عند المطالبه إلا إذا رضی المؤلف بالتأخير أو أشترط عليه ذلك كما أن على هذه المكتبات و دور النشر المحافظه على الكتب و عدم التساهل و التسامح فی حفظها و أما إذا تلفت هذه الكتب عندهم فإن كان تلفها مستندا إلى تقصيرهم و تساهلهم فی حفظها فعليهم ضمانها و إلا فلا لأنهم أمناء.

سؤال(۱۰):

اشاره

يلجأ البعض إلى المكتبات التجاريه و يتصفحون المصادر و المراجع و فی الأثناء يدونون فی مفكراتهم الخاصه من هذه المصادر و المراجع ما يحتاجون إليه لكتاباتهم أو خطبهم و محاضراتهم،كل ذلك خلسه دون علم صاحب المكتبه و دون استذان...ما رأی سماحتكم؟

الجواب:

لا يجوز مثل هذه التصرفات بدون علم صاحب المكتبه و الاستئذان منه إلا إذا كانت أمثال هذه التصرفات متعارفه و كان صاحب المكتبه راضيا بها مسبقا.

سؤال(۱۱):

اشاره

أحد الكتاب ينتهز الفرص حيث يقوم بسرقه فكره معينه من كاتب آخر و يسرع إلى تنفيذها و من ثم ينسبها إلى نفسه،و بالتالی

يفاجئ الآخر أن فكرته التی کان ینوی تنفیذها و الشروع فیها قد سرقت، ما رأی سماحتکم فی ذلک؟

الجواب:

لا بأس بسرقه الأفکار و النظریات و تدوینها فی کتاباتهم،نعم لا یجوز نسبتها إلیهم لأنه کذب.

سؤال(۱۲):

اشاره

هل ترون حقوق للمؤلف و الناشر؟علما أن هذا الحق متعارف علیه فی جمیع وزارت الإعلام و دوائر الطبع فی مختلف الدول، و یندرج ضمن قوانین حقوق المؤلف و حق الابتکار.

الجواب:

مر أنه لم یثبت حق النشر للمؤلف و الناشر شرعا و إن کان ثابتا لدی العقلاء علی أساس أنه لا طریق لنا إلی احراز إمضاء الشارع للحقوق المستحدثه بین العرف و العقلاء فی الأزمنه المتأخره عن أزمنه التشریع.

سؤال(۱۳):

اشاره

و ما رأی سماحتکم حول موضوع حقوق الابتکار و الإبداع العلمی فی العلوم التطبیقیه أو العلوم البحته و الاکتشافات فی الکیمیاء و الفیزیاء و ما أشبه؟

الجواب:

تقدم أنه لم یثبت شرعا و حینئذ فلا مانع من الاستفاده من هذه الابداعات و الابتکارات و ان لم یکن المبدع راضیا بالاستفاده منها لأنها لیست تصرفا فی ملکه و لا حقه شرعا.

سؤال(۱۴):

اشاره

بعض دور النشر عند ما تتبنی لأحد المؤلفین کتابا مقابل ۱۰٪من عدد النسخ(مثلا)هل یحق لها إعاده طباعه الکتاب مره أخری

دون علم المؤلف و دون حصوله على النسبه المقرره له كما حصل فى المره الأولى؟

الجواب:

نعم يحق لدور النشر إعاده طباعه الكتاب مره اخرى بدون الحصول على موافقه المؤلف.

سؤال(۱۵):

اشاره

بعض القطاعات العامه-و هى ملك عام-تقوم بعمل اشتراك فى بعض الصحف اليوميه،و بالطبع يتم عمل مخصص مالى لهذا الغرض من ميزانيه هذا القطاع-أى القطاع العام-و من ثم يستفيد المدراء و بعض الموظفين من قراءه هذه الصحف،هل يجوز لهؤلاء المدراء أو الموظفين أخذ هذه الصحف لأنفسهم-أى يمتلكونها-علما أنها اشتريت بمال هذا القطاع العام و من المتعارف عليه أن يتم حفظ نسخه أو أكثر من هذه الصحف بعد ذلك فى أرشيف هذا القطاع-من باب حفظ المعلومات للرجوع إليها وقت الحاجه-و لكن الحاصل أن المدراء أو الموظفين يأخذونها لأنفسهم...ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا يجوز التصرف فى المال العام فى غير الموارد المسموح بها شرعا و عليه فلا يجوز لهؤلاء الموظفين أخذ الصحف المشتراه بالمال العام أو نحوها لأنفسهم.

سؤال(۱۶):

اشاره

و ما ذا لو كانت هذه الصحف التى تشترى لهذا القطاع الخاص أو العام يندرج تحت بند«المصاريف النثريه»و من هذه

المصاريف ما يتم استهلاكه بعد استعماله فلا قيمه اعتباريه له بعد ذلك، و بالتالى لا يطلب الاحتفاظ بها بعد الاستعمال؟

الجواب:

فى هذه الحاله يجوز أخذها.

سؤال(۱۷):

اشاره

بعض الكتب لها فائده كبيره للمجتمع و للأمه،هل يجوز لبعض المؤمنين من أصحاب المكتبات القيام بطباعتها و من ثم بيعها لتعميم الفائده،دون أخذ الإذن من أصحاب هذه الكتب-خصوصا إذا تعذر عليهم أخذ الإذن منهم-علما أنه يتخوف على أصحاب دور النشر الوقوع فى مشاكل قانونيه فيما إذا تقدم صاحب الكتاب أو ورثته برفع قضيه لدى المحاكم المختصه؟

الجواب:

إذا كان الكتاب ملكا لصاحب المكتبه كما هو الظاهر جاز له شرعا أن يقوم بطبعه و نشره لما تقدم من أن حق التأليف لم يثبت شرعا.

سؤال(۱۸):

اشاره

هل يجوز الاستفاده من الصحف فى أغراض أخرى كأن يتم الأكل عليها،أو استخدامها لتنظيف الزجاج أو تغليف العلب و ما إلى ذلك،علما أن هذه الصحف لا- تخلو من لفظ الجلاله أو اسم النبى محمد(صلى الله عليه و آله)أو أسماء الأئمه(عليهم السلام)أو آيات قرآنيه و أحاديث شريفه؟

الجواب:

إذا علم إجمالا- بأن فى الصحف المذكوره اسم الجلاله أو الآيات القرآنيه أو أسماء الأنبياء و الأئمه(عليهم السلام)لم يجز استعمالها فى الأغراض التى تكون هتكا و تحقيرا لها.

سؤال(۱۹):

اشاره

هل یجوز علی الخطیب أو المحاضر حفظ مقاطع و موضوعات من کتب معینه و إلقائها علی الجمهور دون الإشاره إلی المصادر و المراجع التی استفاد منها هذه المقاطع و هذه الموضوعات؟علما أن عدم الإشاره إلی هذه المصادر و هذه المراجع قد یوهم الجمهور أن هذا الخطیب أو المحاضر قد أعد موضوع خطابه من اجتهاده الشخصی و لکن فی الواقع إن موضوع خطابه من اجتهاد عالم أو کتاب آخر...ما رأی سماحتکم ؟

الجواب:

لا ـ یجب علی الخطیب أو المحاضر بیان مصادر خطابته و الإشاره إلیها کما لا یجب علی المؤلف بیان مصادر ما یجمع فی کتابه من النظریات و الآراء و الإشاره إلیها فی هوامش کتابه،و توهم الناس أن ذلک من اجتهاده لا أثر له إذ لا یجب علیه أن یدفع توهم الناس عن نفسه فی مقام التألیف أو إلقاء الخطابه و المحاضره.

سؤال(۲۰):

اشاره

تعمد وزارات الإعلام فی بعض الدول العربیه و الإسلامیه إلی مراقبه ما یدخل إلی أراضیها من الکتب،و إذا وجدوا کتبا عن مذهب آل البیت(علیهم السلام)یصادرون هذه الکتب و یتلفونها بالحرق فیما بعد..لذا یعمد بعض المؤمنین إلی اللجوء لأسالیب أخری لإدخال هذه الکتب و لکنها تسبب لهم مخاطر کبیره..هل یجوز لهم ذلک رغم علمهم بخطوره عملهم و نتائجه السلبیه؟

الجواب:

إذا كان فی اللجوء إلی تلک الأسالیب مخاطر کبیره أو نتائج سلبیه بالنسبه إلی المذهب لم یجز.

سؤال(۲۱):

اشاره

هل یجوز شراء الکتب و المجلات و الصحف الأجنبیه التی تصدر من شرکات یملکها یهود أعداء للإسلام؟..و إذا کان شراء هذه الکتب و المجلات و الصحف من أجل معرفه ما یکتب أعداء الإسلام و الأمه الإسلامیه و بالتالی معرفه ما یفکرون فیه"من باب:من عرف لغه قوم أمن شرهم"...ما رأی سماحتکم؟

الجواب:

لا بأس بشراء هذه المجلات أو الصحف و لا سیما إذا کان الشراء بغرض صحیح عقلائی کما فی السؤال.

سؤال(۲۲):

اشاره

بعض الکتاب یبحث فی موضوعات حساسه جدا قد تساهم بطریقه مباشره أو غیر مباشره فی التفرقه بین أبناء الأمه الواحده، کان یبحث مثلاـ فی الخلافات بین التیارات الإسلامیه فیتحدث عن العالم الفلانی و المرجع الفلانی و الکاتب الفلانی و یعتمد فی حدیثه علی الترجیح و بسط الاتهامات لهذا أو ذاک،کما أنه قد یتصید أی شیء یمکن أن یفسر بطریقه خاطئه فیصنع منه هذا الکاتب شیئا کبیرا قد یشوش أفکار الناس فتتزلزل ثقه الناس بهذا العالم أو ذاک...برأیکم هل یجوز شراء أمثال هذه الکتب؟و هل یجوز حقا قراءتها؟و هل یجب الرد علیها و علی أصحابها بکتابات موضوعیه هادفه؟

الجواب:

لا يجوز شراء أمثال هذه الكتب و نشرها بشكل عام فإن فيه مفسده كبيره حيث أنها تؤثر فی نفوس الناس و توجب تزلزل ثقتهم بالعلماء و فی نهایه المطاف بالدین و المذهب و أما نقد هذه الكتب فهو لازم بشكل علمی و موضوعی و بیان مصادرها و مغالطاتها و أباطیلها بصوره دقیقه واقعیه بدون التوصل إلی الشتم و السب.

سؤال(۲۳):

اشاره

بعض دور النشر تطبع الكتب الإسلامیه الهادفه،و بعض الأحیان تطبع كتبا علیها الكثیر من الملاحظات فی مضامینها و توجهات أصحابها حیث یمكن أن تكون هذه الكتب مضله،و حجه هذه الدور أنها دور تجاریه تطبع لمن یدفع..ما رأی سماحتكم؟

الجواب:

إذا كانت تلك الكتب من كتب الضلال فلا یجوز طبعها و نشرها و أما إذا لم تكن منها و لكن توجد فیها مطالب باطله غیر مؤثره فی نفوس الناس كما هو الحال فی كثیر من الكتب المنتشره فی أسواق المسلمین فیجوز طبعها و نشرها.

سؤال(۲۴):

اشاره

هل تجیزون طباعه الكتب الإسلامیه الهادفه التی تتطرق لموضوعات یحتاج إلیها الناس فی حیاتهم الیومیه و ذلك من الخمس الشرعی،بحیث یتفق الكاتب مع أحد وكلائكم لتمویل طباعه الكتاب من مبلغ الخمس الذی سیدفعه للوكیل عند حلول رأس سنته،أم أنه یلزم أخذ إجازه خاصه من سماحتكم لهذا الموضوع؟

الجواب:

لا یلزم أخذ أجازه خاصه منا إذا رأی وكیلنا صلاحا فی ذلك.

سؤال(۲۵):

اشاره

أحد المؤمنين حصل على مبلغ من المال من فاعل خير على أن يتم صرفه على أيتام المسلمين،علما أن هذا المبلغ من غير الخمس و هو يعتبره تبرعا أو صدقه،هل يجوز إعطاء المبلغ لوكيلكم الشرعى لتمويل طباعه الكتب الإسلاميه الهادفه التى تتطرق لموضوعات يحتاج إليها عامه الناس بحيث تعم الفائده للجميع؟أم أن المبلغ يجب صرفه على أيتام المسلمين كما طلب هذا الشخص فاعل الخير؟

الجواب:

نعم يجوز إعطاء المبلغ لوكيلنا غايه الأمر إن عين فاعل الخير مورد صرفه كأيتام المسلمين فعليه صرفه فيه و إن لم يعين فله أن يصرفه فى مطلق الأمور الخيريه مع مراعاه الأهم فالأهم.

سؤال(۲۶):

اشاره

اعتاد الكثير من المثقفين على استعاره الكتب من آخرين لمدد محدده و لكنهم يتأخرون فى ردّ هذه الكتب،و بعضهم يفرط فى التأخير إلى سنوات عده حتى ييأس صاحبها أو ينسى،و إذا تذكر ذلك و طالب بحقه لا يحصل عليه بحجه أنها ضاعت أو أخذها منهم شخص آخر إلى آخر قائمه الأعذار المعتاده،ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا يجوز لهم تأخير رد هذه الكتب إلى أصحابها عن المده المحدده فإذا أخروا ردها تسامحا و تساهلا فعليهم الإثم و إذا ضاعت الكتب فعليهم الضمان أيضا.

سؤال(۲۷):

اشاره

هل يجوز تكثير الكتب و النشرات الإسلاميه الهادفه و ذلك بطريقه التصوير و من ثم بيعها أو توزيعها مجانا دون أخذ إذن من أصحابها

أو دور النشر التی طبعتها،علما أن هذه الکتب و النشرات قد تکون ممنوعه فی بعض الدول،و مع العلم أن تکثیر هذه الکتب و النشرات تزید المجتمع وعیا و معرفه بعقیدته و تبصر الجیل الجدید و تمنحه ثقافه إسلامیه أصیله؟

الجواب:

نعم یجوز و قد تقدم أنه لم یثبت لأصحابها أو دور النشر حق المنع عن ذلک شرعا فإذا اشتری شخص من هذه الکتب أو النشرات فله أن یقوم بتکثیره بالتصویر و الاستنساخ أو الطبع و نشره.

سؤال(۲۸):

اشاره

ینبهر بعض المثقفین فی مجتمعاتنا بکثیر من النظریات الغربیه فی الثقافه و الفکر و الأدب إلی درجه أنهم یتبنون هذا الاتجاه فی حیاتهم بینما یتجاهلون نوعا ما منابع الثقافه و الفکر الأصیل فی تراثنا الإسلامی العظیم،و إذا خاطبهم المؤمنون فی هذا الشأن یکون ردهم فیه من التصنیف ما فیه،کما أنهم یکیلون التهم للمتدینین بالرجعیه أو التقلیدیه،و هذا خلاف الواقع فکلنا نعلم أن الحوزه العلمیه و مدرسیها یحافظون علی الدین الإسلامی و یدعون إلی الاطلاع علی الفکر الآخر مع مقارنته بالمنهج الإسلامی و إثبات الحق و إبطال الباطل..ما رأی سماحتکم فی أمثال هؤلاء المثقفین؟و بما ذا تنصح المؤمنین لمواجهتهم؟

الجواب:

منشأ ذلک أمور:

الأول/عدم اطلاع هؤلاء علی التراث الإسلامی و ثقافته.

الثانی/رؤیتهم تقدم الغرب فی الثقافه و التقالید.

الثالث/تأثیر الإعلام المضلل علی الإسلام و المسلمین،أما وظیفه المؤمنین فی المواجهه معهم فلا بد أن تکون بالحکمه و الموعظه الحسنه و بکلام طیب و حسن مع طلاقه الوجه فإن ذلک یورث المحبه و یؤثر فیهم و أما وظیفه العلماء مع هؤلاء فهی الإرشاد إلی الدین الإسلامی و ثقافته و قیمه الإنسانیه المعتدله و بیان أنه الدین الوحید الذی یحل مشاکل الإنسان الکبری و یزوده بالطاقه النفسیه الکبیره و الملکات الفاضله و الاخلاق الحمیده علی أساس أن للثقافه الإسلامیه التی هی عباره عن الوظائف الإلهیه العملیه دور کبیر فی تربیه الإنسان لأنها تجهز الإنسان بغریزه الدین و تزود إیمانه باللّه وحده لا شریک له و هذا الإیمان یهذب سلوک الإنسان فی الخارج فی کافه الاتجاهات:الفردیه و الاجتماعیه و العائلیه و الاقتصادیه و الثقافیه و هکذا بینما الثقافه المبتذله فی الغرب تجهز الإنسان بالغرائز الحیوانیه و الشهوات النفسانیه و تسقطه عن القیم و المثل الإنسانیه،نعم علی شبابنا الذین یهاجرون إلی الغرب للدراسه العلیا الاهتمام الجاد و السعی الحثیث بتزوید أنفسهم بالتقنیات العالیه و التکنلوجیا المتقدمه فی الطب و الهندسه و علم الفضاء و الاقتصاد و هکذا مع اهتمامهم بالحفاظ علی تقالیدهم الإسلامیه و ثقافتهم الإنسانیه حتی إذا رجعوا إلی بلدانهم قدموا لها خدمه علمیه و تقنیه عالیه کل فی مجال اختصاصه لتطویرها خطوه فخطوه لکی یصبح مجتمعهم فیها من المجتمعات المتقدمه.

ص:۱۶

سؤال(۲۹):

اشاره

بعض الکتب الإسلامیه الهادفه یکتبها أصحابها بأسلوب قد لا یفهمه الکثیر من الناس و قد أعتمد مؤلفوها علی أن تکون للنخبه من المثقفین و المفکرین فی المجتمع،ما رأی سماحتکم فیمن یقوم بتلخیص و تبسیط هذه الکتب و من ثم طباعتها لیستفید منها عامه المجتمع،هل یلزم أخذ الإذن من أصحاب هذه الکتب؟

الجواب:

لا یجب أخذ الإذن من أصحاب هذه الکتب لما تقدم من أنه لیس لهم حق المنع شرعا من طبعها و نشرها و کذلک من تلخیصها لأن کل ذلک لیس تصرفا فی ملکهم و لا فی حقهم شرعا.

سؤال(۳۰):

اشاره

بعض الشرکات الاستثماریه تقوم بتدویر الورق حیث تجمعه من القمامه و ما إلی ذلک و من ثم تقوم بإعاده تدویر صناعته و تحویله إلی ورق صالح للاستعمال مره أخری،هل یجوز شراء هذا الورق من قبل المطابع و دور النشر لطباعه المصحف الشریف أو الکتب الدینیه؟مع العلم أن هذا الورق کان مستهلکا و مرمیا فی المزابل و أماکن حفظ القمامه ،و قد یکون مطبوع علیه ما ینافی الآداب الدینیه أو ما ینافی تعالیم الإسلام بشکل عام.

الجواب:

نعم یجوز شراؤه و لا مانع من استعماله فی طباعه المصحف و الکتب الدینیه إذا لم یعلم بنجاسته أو أنه طهر أثناء عملیه صناعته و تحویله إلی ورق جدید و أما کون المطبوع علیها ما ینافی الآداب الدینیه أو

التعالیم الإسلامیه فهو قد زال بزوال موضوعه و هذا ورق جدید لم یکن مکتوبا علیه ما ینافی الآداب.

سؤال(۳۱):

اشاره

بعض دور النشر تطبع قصصا مصوره عن الأنبیاء و الأئمه(علیهم السلام)...هل یجوز إظهار رسومات تقریبیه تمثل الأنبیاء و الأئمه(علیهم السلام) حسبما ورد فی الروایات عن أوصافهم؟

الجواب:

الاظهر جواز تصویر الإنسان و ترسیمه و لکنه لیس بحسن.

سؤال(۳۲):

اشاره

اعتاد بعض الکتاب طباعه کتب الأدعیه و یکتبون علیها أنها من إعدادهم،مع العلم أن کتب الادعیه من إعداد بعض العلماء الأعلام علی أساس أنهم یروونها غیرهم لکونهم من المجتهدین أو ممن یحملون إجازات روایه ما یصح عن الرسول(صلی الله علیه و آله)و أئمه أهل البیت(علیهم السلام)، بینما نلاحظ أن بعض الکتاب ینقلون الأدعیه و یؤلفون کتبا و تصنیفات لهذه الأدعیه و هم لا یحملون أی إجازه للروایه من أی مرجع من المراجع، هل یشترط حصولهم علی إجازه الروایه؟و هل یجب علیهم ذکر المصادر التی اعتمدوا علیها؟

الجواب:

لا یشترط حصولهم علی إجازه الروایه کما أنه لا یجب علیهم ذکر المصادر التی اعتمدوا علیها فی النقل.

سؤال(۳۳):

اشاره

بعض المکتبات و مخازن الکتب أو دور النشر یرید أصحابها تناول بعض الکتب من رفوف مرتفعه فیصعدون علی کتب أخری أو حاویات تحتوی علی کتب قد یکون فیها الکثیر من الآیات

القرآنیه و الأحادیث الشریفه...هل یعتبر عملهم هذا إهانه لآیات القرآن الکریم و الأحادیث الشریفه؟

الجواب:

إذا کانت الحاویات مشتمله علی الآیات القرآنیه و اسم الجلاله أو الکتب الدینیه و کان من یصعد علیها ملتفتا إلی ذلک لم یجز لأنه هتک و تحقیر لها و أما إذا لم یکن ملتفتا إلی ذلک و غافلا فلا یکون علیه شیء و لکن علی أصحاب المکتبات أن لا یجعلون تلک الحاویات مصعدا.

سؤال(۳۴):

اشاره

بعض الحکومات تعتبر کل من لیس معها ضدها،و تعمد إلی مصادره آراء الآخرین ممن لا یرون طریقتها فی الحکم،بل تصادر و تحرق الکتب التی یؤلفها بعض العلماء و المفکرین إذا کانت تخالف طریقتها فی السیاسه و الحکم،و تبرر هذه الحکومات فعلها هذا بأن هذه الکتب و هذه الآراء ضد الدوله و المصلحه العامه..ما هو التکلیف الشرعی بالنسبه للمؤمنین تجاه هذه الحکومات فی مواجهه هذا النوع من التصرف؟

الجواب:

مصادره اموال الناس غیر جائزه سواء کانت من الکتب أم من غیرها و أما موقف الناس تجاه هذه الحکومات هو استنکار هذه الأعمال غیر الشرعیه فی الحدود المسموح بها شرعا و هی الحدود التی لا یؤدی الاستنکار إلی إیجاد البلبله فی البلد و إشعال نار الفتنه و أخلال الأمن أو إتلاف أموال الناس الأبریاء و إراقه الدماء.

سؤال(۳۵):

اشاره

بعض الدول تمنع دخول الکثیر من الکتب الإسلامیه الهادفه...هل تجیزون تکثیر و نسخ و تصویر کتبکم لدی مجتمعات هذه

الدول على أن يكون ريع بيعها مصوره لصالح المشاريع الإسلاميه كالمساجد و الحسينيات و إقامه المآتم و لجان كافل اليتيم و الزواج الجماعى و غيرها؟

الجواب:

نعم لا بأس بذلك و أنه مشروع حسن و عمل جاد و خدمه للمجتمع.

سؤال(۳۶):

اشاره

و ما رأيكم فيمن يقوم بتكثيرها و بيعها لصالحه الشخصى؟

الجواب:

لا بأس به و لا يحق لنا شرعا المنع عن ذلك.

سؤال(۳۷):

اشاره

بعض المكتبات تضع أسعارا على المصاحف الشريفه بنيه بيعها،و المعروف هو اقتناء المصحف بنيه الهديه لا بنيه الشراء أو البيع، ترى ما ذا يفعل أصحاب المكتبات ليتجاوزوا هذا المحذور الشرعى على أن لا يضعوا ملصقات الأسعار على المصاحف؟ما هى الطريقه الشرعيه لاقتناء المصاحف و الحصول عليها من المكتبات؟

الجواب:

لا بأس ببيع المصحف حتى من الكافر و لا سيما إذا كان غرضه من وراء الشراء الاطلاع على الأحكام الشرعيه و المعارف الإسلاميه نعم إذا علم بأن بيعه من الكافر يؤدى إلى هتك حرمه المصحف و هدر كرامته لم يجز.

سؤال(۳۸):

اشاره

بعض المحاضرين و الخطباء يوكلون صياغه خطبهم و محاضراتهم إلى آخرين فيقومون بتفريغها من الأشرطه لصياغتها صياغه عربيه فصيحه مع بعض التعديلات فى الأسلوب،فيقوم أصحاب هذه

المحاضرات بطباعتها باسمهم الشخصی دون الإشاره إلی من قام بصیاغتها و لو علی سبیل الشکر و الامتنان فی المقدمه أو الخاتمه،و بالطبع هذا التصرف فیه تضییع للحق المعنوی لهؤلاء الذین یقومون بالصیاغه الأدبیه الفصیحه،ما رأی سماحتکم؟

الجواب:

لا بأس بقیامهم بطباعتها باسمهم الشخصی بدون الإشاره إلی من قام بصیاغتها إذ لیس فی ذلک تضییعا لحقه لعدم ثبوت مثل هذا الحق له شرعا.

سؤال(۳۹):

اشاره

هل یجوز لأی دار نشر طباعه المحاضرات الدینیه لأی من الخطباء-علی فرض أن هذا الخطیب متوفی-و یتعذر أخذ الإذن من ذوی الخطیب؟

الجواب:

نعم یجوز ذلک لما تقدم من عدم ثبوت حق التألیف شرعا.

سؤال(۴۰):

اشاره

بعض أصحاب المکتبات و بعض الباعه المتجولین یبیعون الکتب المهربه بأسعار مضاعفه،ما رأیکم فی ذلک؟کما أن بعضهم یبیع الکتب التی استنسخوها بواسطه جهاز تصویر المستندات و کذلک أشرطه الفیدیو للأفلام أو المسلسلات الإسلامیه أو البرامج الدینیه حیث یقومون بتکثیرها و بیعها لصالحهم الشخصی...هل یجوز لهم ذلک؟علما أن أغلب الکتب و الاشرطه مکتوب علیها"حقوق الطبع محفوظه"و من المؤکد أن أصحاب هذه الکتب أو الأشرطه أو دور النشر و الإنتاج لا تقبل ذلک لأنه یلحق الضرر بهم؟

الجواب:

يجوز لهم ذلک کما یجوز استنساخ الکتب و تصویر المستندات و أشرطه الفیدیو للأفلام و المسلسلات الإسلامیه و البرامج الدینیه و تکثیرها و بیعها لصالحهم الشخصی لما تقدم من أن حق التألیف و حق الطبع غیر ثابت شرعا.

سؤال(۴۱):

اشاره

هل یجوز شرعا لأی نظام حکومی الصرف من بیت مال المسلمین للصرف علی الدعایه الإعلامیه لهذا النظام،و فی المقابل التشنیع علی کل المعارضین أو المنافسین لهذا النظام بمختلف الأسالیب الإعلامیه فی الصحف و المجلات و النشرات و الشبکات الألکترونیه و غیرها؟

الجواب:

لا یجوز شرعا لأی نظام حکومی أن یصرف من بیت مال المسلمین فإن هذا المال لا بد أن یصرف فی سبیل مصالح الإسلام و المسلمین کبناء المعاهد الإسلامیه و المدارس الدینیه و الحوزات العلمیه و نشر الثقافه الدینیه و الأفکار الإسلامیه بکافه الوسائل المتاحه،نعم إذا کان النظام الحکومی إسلامیا و قائما علی أساس مبدء حاکمیه الله وحده لا شریک له جاز أن یصرف من بیت المال فی مصلحه هذا النظام باعتبار أن علی رأس هذا النظام فی زمن الحضور الرسول الأکرم(صلی الله علیه و آله)أو أحد الأئمه الأطهار (علیهم السلام)و فی زمن الغیبه الفقیه الجامع للشرائط منها الأعلمیه.

سؤال(۴۲):

اشاره

ما الحکم الشرعی فیما إذا قام أحد الکتاب بسرقه کتاب ما لمؤلف آخر و نسبه إلی نفسه؟

الجواب:

لا یجوز ذلک لأن نسبه الکتاب إلی نفسه مع أنه لغیره کذب.

سؤال(۴۳):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی توارد الخواطر،بحیث ینظم شاعر ما أبیاتا و هو فی بلد ما و ینظم شاعر آخر نفس الأبیات أو مشابهه لها تماما و هو فی بلد آخر دون سابق اتصال بینهما،و قد تحدث علماء النفس عن هذه الحاله...هل لهذه الحاله أصل أو تفسیر فی فکرنا الدینی؟

الجواب:

لا تفسیر لهذه الظاهره فی الافکار الدینیه و لیست مبنیه علی مجرد الصدفه إذا کانت دائمیه لأن الصدفه لا تدوم بل هی مبنیه علی التقارب بینهما فی قوه الإبداع و النظم الشعریه و الفن و الأسلوب و اللّه العالم.

سؤال(۴۴):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی اعتماد بعض المطابع و دور النشر علی طباعه کتب التراث-و هی لیست ملکا شرعیا لأحد بعینه-و تربح من ذلک؟ما رای سماحتکم فی الکتب الإسلامیه القدیمه التی لا یوجد أصحابها أو ذویهم ممن یمتلکون حق طباعتها و توزیعها،من یکون له الحق فی طباعتها و توزیعها؟هل هو الحاکم الشرعی الممثل فی المراجع و وکلائهم؟و ما رأی الشرع فی تصرف هذه المطابع و دور النشر فی أخذ هذا الحق الذی یدر علیهم مبالغ طائله؟

الجواب:

یجوز لأصحاب المطابع و دور النشر أن یقوموا بطباعه الکتب التراثیه و الإسلامیه القدیمه من الکتب الفقهیه و الأصولیه و غیرها و نشرها بل القیام بذلک خدمه للدین و المذهب و إحیاء للتراث الإسلامی و قد تقدم أن حق الطباعه و التألیف و التوزیع غیر ثابت شرعا لأصحابها و مؤلفیها

و کتابها حتی ینتقل هذا الحق منهم إلی ورثتهم کما أن القیام بذلک لا یحتاج إلی الإذن من الحاکم الشرعی.

سؤال(۴۵):

اشاره

تقوم بعض العوائل بطباعه کتب الأدعیه و یطبعون فی الصفحه الأولی منه إهداء إلی روح أحد ذویهم المتوفی مع طلب قراءه الفاتحه علی روحه...و یقومون بتوزیع هذه الکتب فی المساجد للاستفاده العامه...هل یجوز طباعه کتب الأدعیه بهذه الطریقه؟و هل یلزم أخذ الإذن من سماحتکم أو من أحد وکلائکم للتأکد من صحه نقل هذه الأدعیه و کتابتها حتی لا یتم نقلها و طباعتها بشکل خاطئ؟

الجواب:

لا بأس بطبع کتب الأدعیه بالطریقه المشار إلیها فی السؤال و لا یتوقف علی الإذن من الحاکم الشرعی هذا شریطه عدم التصرف و الاجتهاد فی الأدعیه بالزیاده و النقیصه.

سؤال(۴۶):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی تلقی العلوم الدینیه عبر أشرطه الکاسیت دون ضوابط أو إشراف من شیخ أو مدرس،علما أن بعض الدروس کالعقائد و الفلسفه قد یکون فیها بعض الغموض مما قد یسبب نوعا من الشبهات لدی الطالب،ألا یجب علیه أن یتأکد مما حصل علیه من العلم بعد إجراء مباحثات علمیه فی مطالب هذه الکتب مع أحد المشایخ أو العلماء لیتیقن من صحه ما تحصل علیه من المعلومات؟

الجواب:

لا باس بتلقی الدروس الدینیه من الفقهیه و الأصولیه و العقائدیه عبر أشرطه الکاسیت و لا فرق من هذه الناحیه بین أن یکون

تلقيها من الاستاذ مباشره أو عبر أشرطه الكاسيت،نعم إذا كان مستوى الطالب ضعيفا بحيث إذا حصلت لديه شبهه عقائديه لم يقدر على دفعها فوظيفته أن لا يحضر دروس العقائد لا عند الاستاذ مباشره و لا عبر الأشرطه.

سؤال(۴۷):

اشاره

بعض الصحف اليوميه تستقبل مشاركات كتابيه من القراء لتنشر فى صفحات القراء أو فى صفحه آراء الجمهور و ما أشبه، نلاحظ أن المحررين الذين يقومون بتعبئه هذه الصفحات من مشاركات القراء يستلمون رواتب شهريه على عملهم هذا،بينما الكتاب الذين ينشرون فى هذه الصفحه لا يحتسب لهم أى أجره أو مكافئات مقابل كتاباتهم و متابعاتهم الثقافيه،علما أن المحررين المسئولين عن هذه الصفحات لا يبذلون أى مجهود غير اختيار المقالات التى تصل إليهم ثم إرسالها إلى قسم الصف لطباعتها و من ثم الإخراج...ألا يعد هذا من بخس الناس أشيائهم و سلبهم حقوقهم المعنويه؟خصوصا أن الصحيفه تملا صفحاتها من مجهودات الآخرين و تبيع أعداد هذه الصحيفه و تحصل على الأرباح بينما الكتاب الذين يكتبون فيها لا يحصلون على أى مقابل نظير مشاركاتهم فيها.

الجواب:

لا بأس بكل ما فى السؤال حيث لم يثبت شرعا أنه من حقوقهم حتى يعد هذا التصرف سلبا لحقوقهم.

سؤال(۴۸):

اشاره

بعض الكتاب الصحفيين يمارسون عمليه التبرير لسياسات الحكام و مواقفهم"المخزيه"تجاه قضايا أمتنا المصيريه، و بالخصوص القضيه الفلسطينيه،حيث يلاحظ موافقه غالبيه الحكام فى الدول العربيه الإسلاميه"و ليس كلهم"على إملاءات صقور البيت الابيض و خططهم لما يسمونه بالسلام،حيث أصبح الإعلام فى دولنا العربيه و الإسلاميه أداه طيعه لهذه الأهداف التى تصب فى خدمه أمريكا و الصهيونيه العالميه،و كل من سار ضد هذه السياسه فهو أما متطرف أو معارض أو إرهابى و ما إلى ذلك من المسميات الأخرى...ما رأى سماحتكم فى هؤلاء الكتاب الذين يبررون سياسات هؤلاء الحكام؟

الجواب:

وظيفه كل مسلم من منظور الشرع أن يدافع عن الحق بالوسائل المتاحه الممكنه له لا أكثر و يبتعد عن تبرير الباطل بصوره الحق و بيان أن الدين الإسلامى هو دين السلم و السلام و العدل و أن الإسلام كان يشجب الإرهاب بكافه أشكاله و ألوانه و أهتم بحفظ النفس بقوله تعالى:من أحيا نفسا فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً و شجب و أستنكر بشده قتل النفس بغير مبرر بقوله تعالى: مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً و هل هناك نص فى أى نظام فى العالم أقوى من ذلك فى الاهتمام بحفظ حقوق الإنسان و التأكيد عليها،و لكن من المؤسف جدا أنه توجد فى الآونه الاخيره طائفه بين المسلمين تقوم بالأعمال الإرهابيه اللاإنسانيه كقتل الأبرياء من النساء و الرجال و الأطفال

و الشيوخ بشكل فجيع لا إنسانى باسم الدين،و الإسلام برىء منهم و من هنا على قاده المسلمين من الدينيين و السياسيين رص صفوفهم و توحيد كلمتهم فى إزاله هذه الغده السرطانيه عن جسم الامه الإسلاميه بكافه الوسائل الممكنه و المتاحه كالإعلام عليهم بشتى أشكاله و أعمال القوه و غيرهما و وجود هذه الظاهره الخبيثه فى جسم الأمه يتيح الفرصه لدخول الأعداء فى البلاد الإسلاميه تاره بذريعه أن الدين الإسلامى يروج للإرهاب و التطرف و أخرى بذريعه أن المسلمين غير قادرين على دفع الإرهاب و الإرهابيين عن بلادهم.

سؤال(۴۹):

اشاره

يقوم بعض المتمرسين فى الحاسب الآلى بفك رموز الحمايه المحمله فى أسطوانات ال"سى دى"المسجل عليها بعض البرامج الدينيه أو الدروس الإسلاميه و من ثم يقومون بتكثير هذه الأسطوانات و بيعها لصالحهم الخاص،مع العلم أن الشركات و المؤسسات التى أصدرت هذه الأسطوانات كتبت عليها"كافه حقوق النسخ محفوظه" و أنه لا تجيز نسخ و تكثير هذه الأسطوانات،مع العلم أيضا أن سرقه هذه الأسطوانات و تكثيرها يلحق الضرر المادى بهذه الشركات أو الجهات التى أصدرتها،ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

تقدم أن هذه الحقوق و إن كانت ثابته لدى العرف و العقلاء فى العصر الحاضر إلا أنها لم تكن ثابته فى زمن المعصومين من جهه عدم ثبوت موضوعها حتى يمكن استكشاف امضائهم لها من عدم ورود الردع

منهم عنها و لهذا لا مانع من فک رموز الحمایه للأسطوانات ثم تکثیرها و بیعها و الاستفاده منها و هذا لا یوجب ضررا ماليا على الشرکات و المؤسسات التی أصدرت هذه الأسطوانات و إنما یمنعها عن الانتفاع بها أکثر فأکثر.

سؤال(۵۰):

اشاره

هل یجوز طباعه الکتب و نشرها دون اسم المؤلف؟علما أن هذا الأسلوب قد یسبب الضرر لدور النشر أو المکتبات فیما إذا کان المعروض فی هذه الکتب من الأفکار یعری و یکشف بعض الحقائق السیاسیه أو الاقتصادیه أو الثقافیه لدول ما أو لجماعات معینه،کما أن طباعه کتب دون معرفه مؤلفیها لیس أمرا طبیعیا فی أجواء الفکر و الثقافه، ما رأی سماحتکم فی ذلک و هل یعتبر من مصادیق التکتم و التقیه؟

الجواب:

إذا کانت فی طباعه الکتب بدون اسم المؤلف مصلحه فلا بأس بها و أما کونها قد تسبب الضرر على دور النشر و المکتبات فی فروض خاصه فهو لا یمنع عن جواز طبعها کذلک.

سؤال(۵۱):

اشاره

صاحب دار نشر یتفق مع کاتب ما لطباعه کتابه،و یتم الاتفاق و لکنه بعد افتراق الطرفین یختار صاحب الدار من أی ورق یطبع الکتاب على فرض أن لدیه نوع واحد من الورق و لکن له ثلاث مصادر و کل نوع یختلف سعره عن الآخر،فإذا أختار الاغلى فإن ربحه سیقل و إذا اختار الأرخص فإن ربحه سیزید،و بالطبع إن الکثیر من أصحاب دور النشر یحب الربح الکثیر لذا سیختارون الارخص على أی حال...سؤالنا

هو:إذا كان هذا النوع من الورق هو نوع واحد و لكن لديه عده كميات مصادر صناعتها مختلفه و تتفاوت فى الأسعار هل له أن يختار أى نوع منها؟

أم يجب عليه أن يسترضى صاحب الكتاب أو يضيف هذا الشرط فى العقد خوفا من الوقوع فى أى محذور شرعى؟

الجواب:

إذا لم يعين نوع الورق فى ضمن عقد الاتفاق فالمناط بالنوعيه المتعارفه المتداوله فى المطابع و دور النشر.

سؤال(۵۲):

اشاره

إذا كان هناك اتفاق بين ناشر و مؤلف على طباعه كتاب، هل يلزم على الناشر أن يحدد للمؤلف عدد صفحات الكتاب و مقاسه؟ حيث أنه باستطاعته أن يتحكم فى حجم الكتاب بواسطه التحكم بحج الحروف و بالتالى قد تقل أو تزيد صفحات الكتاب و قد يلزم صغر أو كبر حجم الكتاب أيضا،و بالتالى إذا أراد الناشر أن يربح يعمد إلى زياده عدد الصفحات بزياده حجم الحروف و هنا تدخل مسأله جشع الناشر فيتحكم فى الأمر حسب مصلحته...ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

إذا عين خصوصيات الطبع المشار إليها فى السؤال فى عقد الاتفاق لزم العمل بها و إلا فالمناط بما هو متعارف فى طبع مثل هذا الكتاب من حيث عدد الصفحات و حجم الكتاب و الحروف المستعمله فيه و غير ذلك من الخصوصيات.

سؤال(۵۳):

اشاره

يعمد بعض المؤلفين إلى كثره التأليف و لكن ليس عن جداره و إنما عن كثره النقل و التلخيص من كتب أخرى و ربما يشير أو لا

يشير إلى هذه الكتب التى أعتمد عليها فى تأليف كتبه،و هذا ينم عن عدم غزاره فى العلم أو تمكن من الإبداع الحقيقى فى طريقه الطرح أو الإتيان بالجديد فى عالم الفكر و الثقافه...هل تشمل الحريات الإسلاميه للأفراد هذا النوع من العمل لهؤلاء المؤلفين؟ألا يصبح ذلك نوعا من تطبيق عمليه النقل و التلخيص و الإكثار منها بدلا من العطاء و الإبداع الحقيقى ؟

الجواب:

لا يعتبر فى المؤلف أن تكون له قدره علميه على التحقيق و الإبداع لأن تأليف كل فرد حسب مقدرته و لهذا قد لا يتجاوز التأليف عن مجرد النقل من هنا و هناك هذا شريطه أن يكون أمينا فى النقل.

سؤال(۵۴):

اشاره

الكتب الدينيه لكثير من علماء الدين و المراجع تطبع دون ضابط رقمى يحفظ النص الحقيقى لهذه الكتب حتى تظل كما هى عليه دون تغيير أو تزييف فى مستقبل الأيام القادمه فيما لو وقعت فى أيد غير أمينه هنا أو هناك،كما هو الحاصل فى كثير من كتب الحديث لدى المذاهب الإسلاميه الأخرى حيث يتم طباعتها بعد حذف الكثير من الأحاديث التى تتحدث عن فضائل أمير المؤمنين(عليهم السلام)و أحقيته بالخلافه بعد رسول اللّه(صلى الله عليه و آله)و آل البيت(عليهم السلام)...ألا ترى مواكبه هذا النظام المكتبى العالمى الذى يجعل لكل مطبوع و لأى مؤلف و فى أى مجال رقما معياريا يحفظ النص الحقيقى للكتاب كما هو دون تغيير بالحذف أو الإضافه أو التزييف رغم تقادم الزمن عليه،علما أن المكتبات الكبرى فى العالم

تعتمد تطبيق هذا النظام الذى أصبح نوعا من الرقابه القانونيه الدائمه على صحه النص كما جاء من مؤلفه لكل كتاب تتم طباعته فيما بعد؟

الجواب:

أما الكتب العلميه التحقيقيه كالكتب الأصوليه و الفقهيه و نحوهما فلا يمكن جعلها تحت ضابط رقمى يحفظ كل رأى و إبداع و تحقيق فيها مضافا إلى أنه غير لازم و اما كتب الأحاديث فيمكن جعلها تحت ضابط رقمى بنحو يحفظ عن الزياده و النقيصه إلا أنه غير لازم و إنما المحرم هو تقليب الحقائق و الخيانه فى الأمانه و مخالفه النصوص الوارده فى فضائل أمير المؤمنين(عليه السلام)و احقيته بالخلافه.

سؤال(۵۵):

اشاره

تاريخنا الإسلامى مبتلى بكتاب بتعيين للحكام، فيسطرون التاريخ و أحداثه وفقا لما تمليه عليهم القصور،حتى لو عتموا على الحقائق و ما وراء الأحداث من مؤامرات،و لا زال الكثير من هؤلاء الكتاب يلتفون حول الحكام و الأنظمه المسيطره فى كثير من بلداننا الإسلاميه،ما هو تكليفنا الشرعى تجاه هؤلاء الكتاب و ما يكتبون من التزييف و التزوير للحقائق؟

الجواب:

الوظيفه الشرعيه تجاه ما كتب هؤلاء من تغيير الحقائق هى بيان ما هو الواقع و الحقيقه بالكتابه و الإعلام بشكل موضوعى و بالحكمه و الموعظه الحسنه و الاشاره إلى ما وقع فيه من الاشتباه و التغيير و تقليب الحقائق فى الكتاب بدون الطعن و الشتم و هذه الطريقه أوقع فى النفوس و تؤثر فيها تأثيرا إيجابيا بينما المواجهه مع هؤلاء قد تؤثر سلبيا.

سؤال(۵۶):

اشاره

بعض الکتـاب المتخصصـین فی النقـد الثقافی عامه و الأدبی بشـکل خاص یعتمـدون فی منهجهم النقـدی علی نظریات غربیه لا تمت إلی المنظومه الفکریه الإسـلامیه بأیه صـله،کما أنها لا تمت إلی التراث العربی و لغته و أدبه بأیه صـله،و هـذا ما قـد یسـبب نوعـا من الإربـاک و البلبله الفکریه و النقـدیه لـدی الکثیر من المتلقین و القراء لهـذا النوع من النقـد الأدبی،حیث أنهم ینتقـدون النص الأدبی العربی الذی یفترض أن یکون نصا صادرا من أدیب مسلم ینتهج الإسلام فی کل شئون حیاته،و ینتقدون هذا النص بمنهـج بعید عن الإسـلام کل البعد مما یعنی إیجاد الکثیر من المفارقات و التناقضات الفکریه و المغایرات بین الثوابت،فیطوعون هؤلاء النقـاد و یلـوون النص العربی و یشـرحونه وفقـا لثوابت معینه یؤمن بهـا الغرب(غیر المسـلمین)حـتی یسـقطوا هـذا النص و یسـتفرغوه من معـانیه الجلیه الواضـحه إلی معان مشوشه غیر مرضـیه بالنسـبه لهم،ما رأی سـماحتکم فی ذلک؟حیث یتخوف من هذه المناهج الغربیه علی أجیالنا.

الجواب:

وظیفتنـا فی هـذا العالم المفتوح المقابله مع هؤلاء بنقـد ما کتبوه من الأفکار و النظریات الغربیه و ثقافتها بشـکل موضوعی واقعی بـدون الشـتم و الطعن و بیـان مغالطاتهـا و أباطیلهـا و تقلیبها الحقائق و إراءتها بصوره مشوهه و تـذکیر أن للثقافه الإسـلامیه دورا کبیرا فی تربیه الإنسـان و علاقته بـالمجتمع و تهـذیب سـلوکه فی کافه الاتجاهات الفردیه و الاجتماعیه و العائلیه و الاقتصادیه و غیرها و تربیته علی الاستقامه و الاعتدال و عدم

الانحراف يمينا و شمالا و تزويده بطاقه نفسيه كبيره و ملكات فاضله و أخلاق حميده و تجهيزه بغريزه الدين بينما الثقافه الرائجه فى الدول الغربيه بين الناس تجهز الإنسان بالغرائز الحيوانيه و الشهوات النفسانيه و لهذا يكون النظام العائلى و الأخلاقى و المعنوى منهارا فيها و هذا الانهيار يؤثر فى نفوس الشباب منهم حيث أنهم يرون فى النظام الاجتماعى و العائلى فى الدين الإسلامى معنويه لا يجدونها فى نظامهم بل يجدون الانحطاط و السقوط و من هنا كانوا يرغبون فى الإسلام و اعتناقه.

هذا من جانب،و من جانب آخر:بدلا من أن يقوم شبابنا المسلم بتزويد أنفسهم بالثقافه المبتذله الرائجه فى الدول الغربيه عليهم أن يحافظوا على تقاليدهم الإسلاميه و ثقافتهم الإنسانيه و يزودوا أنفسهم بالتقنيات العاليه و التكنلوجيا المتقدمه فى العصر الحاضر فى مختلف المجالات كالطب و الهندسه و علم الفضاء و الاقتصاد و غيرها و يقوموا بصرف كافه جهودهم بكل الوسائل الممكنه و المتاحه للوصول إلى تلك التقنيات.

سؤال(۵۷):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى الكتب التى تتحدث عن الأبراج السماويه و علاقتها بأحوال الناس من حيث سعادتهم و شقائهم و مصيرهم فى هذه الحياه؟

الجواب:

لا تكون حجه شرعا و لا يمكن الحكم على طبقها حيث لا قيمه لها من منظور الشرع.

سؤال(۵۸):

اشاره

يمارس البعض من الناس قراءه الكف و يتكسب من ذلك ،كما أن بعض المكتبات تبيع كتبا فى هذا المجال فما رأى سماحتكم فى قراءه الكف،هل له أصل علمى متعارف عليه فى تراثنا الإسلامى أم لا؟

الجواب:

لا يجوز هذا العمل لأنه إخبار بالغيب و هو غير جائز شرعا.

سؤال(۵۹):

اشاره

نقرأ بين وقت لآخر بعض الكتب التى تتحدث عن عجائب الأرقام فى القرآن الكريم،و من أمثله ما تطرقت إليه هذه الكتب زوال إسرائيل عام ۱۴۴۳ ه الموافق لعام ۲۰۲۲ م و قد أثبت مؤلفو هذه الكتب ذلك بما ورد فى القرآن الكريم،و ذلك بربط بعض الوقائع التاريخيه ببعضها البعض،و منها ما كتبوه عن أن دوله اليهود الأولى دمرت سنه ۷۲۲ ق م،و أن النبوءه بزوال ملك إسرائيل نزلت سنه ۶۲۱ م،و أن عدد السنين من نزول النبوءه و حتى قيام الدوله الثانيه لليهود سنه ۱۹۴۸ م هو ۱۳۶۸سنه،و إن عدد السنين من النبوءه حتى اكتمال الدوله الثانيه فى حرب ۱۹۶۷ و ضم القدس هو ۱۳۸۷ سنه و ان عدد السنين من نزول النبوءه و حتى تحققها هو ۱۴۴۴ سنه،و ذكروا أنه إذا عدنا إلى سوره الإسراء نجد أن كلمه(أولاهما) (فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما) هذه الكلمه (وَعْدُ) هى الرقم ۳۸ فى الآيه،و من (فَإِذا جاءَ وَعْدُ الْآخِرَهِ) نجد أن كلمه (وَعْدُ) هى الكلمه ۷۲ ،و كلمه (الْآخِرَهِ) هى الكلمه رقم ۷۳ و كلمه (لِيَدْخُلُوا) هى الكلمه ۷۶ ،هذا إذا ضربنا أرقام هذه الكلمات بالرقم ۱۹،سنجد الآتى: (أُولاهُما) رقمها ۷۲۲ ۳۸X۱۹ و هذا الناتج هو تاريخ تدمير الدوله الاولى

لليهود- (وَعْدُ) و رقمها ۱۳۶۸ ۷۲X۱۹ عدد السنوات من نزول النبوءه سنه ۶۲۱ م إلى قيام الدوله اليهوديه الثانيه سنه ۱۹۴۸ م... (الْآخِرَهِ) رقمها ۱۳۸۷ ۷۳X۱۹ عدد السنوات من نزول النبوءه سنه ۶۲۱ م حتى اكتمال الدوله اليهوديه الثانيه سنه ۱۹۶۷ م (وَ لِيَدْخُلُوا) و رقمها ۷۶ ۱۴۴۴ X۱۹عدد السنوات من نزول النبوءه سنه ۶۲۱ م حتى سنه ۲۰۲۲ م..و بتدقيق هذه المعلومات رياضيا وجدناها صحيحه ۱۰۰٪،ما رأى سماحتكم فى ذلك و هل هو فعلا من مصاديق علم(السنين و الحساب) كما جاء فى القرآن الكريم (وَ جَعَلْنَا اللَّيْلَ وَ النَّهارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنا آيَهَ اللَّيْلِ وَ جَعَلْنا آيَهَ النَّهارِ مُبْصِرَهً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَ الْحِسابَ وَ كُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْناهُ تَفْصِيلًا) ما رأى سماحتكم فى هذا الموضوع و هل هو من الإعجاز العددى فى القرآن الكريم؟

الجواب:

ليس هذا من الإعجاز فى شىء بل هو من التخمينات فلا قيمه لها و ليس من مصاديق علم السنين و الحساب أيضا،هذا إضافه إلى أنه أخطأ فى الحساب فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما ...الخ هذه الكلمات ليست رقم /۳۸من عدد الكلمات من أول السوره و أيضا ما هو السبب فى ضرب أرقام هذه الكلمات فى رقم(۱۹)لما لا تضرب فى الرقم(۲۰)أو الرقم (۱۸)و هكذا فما هو خصوصيه رقم(۱۹)و من الطبيعى أن الجمع بين أرقام الآيات و الكلمات أو الحروف و ضرب هذه الأرقام فى رقم ما فلا محاله قد تكون النتيجه شيئا غريبا.

سؤال(۶۰):

اشاره

هـل يجوز الرقـابه على مواقع الأنترنيت من قبل الحكومات بحيث لا تسـمح بالـدخول إلى مواقع الفساد الاخلاقى و الإباحيه،جنبا إلى جنب أنهـا لاـ تسـمح أيضا بالـدخول إلى بعض المواقع الإسـلاميه،حيث تظهر عباره(مواقع غير مسـموحه)و ما أشـبه؟ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

أما الرقابه عليها بعدم السـماح بالدخول إلى مواقع الفساد الأخلاقى فهى وظيفه شـرعيه للدول الإسـلاميه كما أن وظيفه كل مسلم عدم الدخول فى تلك المواقع،و أما عدم السماح بالدخول إلى المواقع الإسلاميه فهو لا ينسجم مع كون الدوله إسلاميه.

سؤال(۶۱):

اشاره

هل يحق لأى حكومه من الحكومات التعتيم الإعلامى على أيه قوميه أو مذهب معين يخالفها فى الايدلوجيه أو الفكر أو العادات و التقاليد بحيث لا تسـمح لهذه القوميه بحريه التعبير عن طريقتها و عاداتها و تقاليدها فى الحياه،كما لا تسـمح بإبداء اسـتقلاليتها كثقافه لها شخصيتها المعتبره فى قبال الثقافات الإنسانيه الأخرى؟

الجواب:

ليس لأى دوله هـذا الحق بمقتضـى القانون الـدولى و هو حريه الأديان و المـذاهب و لا يحق لأى دوله تحميل مذهب على أهل مـذهب آخر فإنه قـد يثير البلبله و الفتنه و النفاق فى البلـد بينما إذا كان أهل كل مذهب حرا فى مذهبه و إقامه شـعائره بدون أن يكون له الحق فى نقد مذهب آخر فهو،يوجب الاستقرار فيه و استتباب الأمن.

سؤال(۶۲):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی نشر فضائح أعداء الإسلام من الامریکان و حلفائهم و من سار علی دربهم و سبح فی فلکهم،سواء کانوا حکومات أو شعوبا؟علما أن نشر فضائحهم فی واقعهم الاجتماعی أو فی عالم السیاسه و الاقتصاد و الاستراتیجیات الصناعیه و الهیمنه التجاریه، یعرف الأمه بمکاید الأعداء و مکرهم؟

الجواب:

لا بأس بذلک إذا کان بشکل واقعی موضوعی،نعم بالنسبه إلی الشعوب و الطوائف قد تکون مفسدته أکثر من مصلحته،کما إذا أدی ذلک إلی التفرقه و النفاق بین الشعوب الإسلامیه و طوائفها أکثر،مع أن المطلوب و المهم به فی الشرع هو وحده صف المسلمین و کلمتهم أمام مؤامرات الأعداء و مخططاتهم.

سؤال(۶۳):

اشاره

ما تکلیف العلماء و المفکرین و المثقفین و الأدباء الملتزمین فی مواجهه المد الإعلامی الغربی عامه و الأمریکی بشکل خاص الذی یشوه سمعه الإسلام و الأمه الإسلامیه؟

الجواب:

وظیفه الجمیع من العلماء و الخطباء و المفکرین و المثقفین و الکتاب مواجهه هذه المؤمرات الإعلامیه بکافه الوسائل المتاحه بصوره موضوعیه و نقد أفکارهم المضلله و اتهاماتهم الفارغه للإسلام و بیان أن الدین الإسلامی هو دین سلم و عدل و إنسانیه و ینادی بأعلی صوته بقیمه الإنسان و حقه بقوله عز من قائل «مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَیْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِی الْأَرْضِ فَکَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِیعاً وَ مَنْ أَحْیاها فَکَأَنَّما أَحْیَا النّاسَ جَمِیعاً»

و هل الـدين الإسـلامى بهذه النصوص الصارمه يروج للإرهاب و التطرف و القتله أو أنه ضد الإرهاب و التطرف بكل أشـكاله و ألوانه.

سؤال(۶۴):

اشاره

بعض الحكومـات تتعامل مع الحركات الإسـلاميه التحرريه التى تـدافع عن أوطانها و أعرافها و كرامتها و دينها على أنها حركات إرهـابيه كمـا يـدعى ذلـك الأمريكـان،الأمـر الـذى يصب فى خـدمه الصـهيونيه العالميه و إسـرائيل،ما رأى سـماحتكم فى هـذا الموضوع و هـل الـذى يـدافع عن دينه و وطنه و عرضه و كرامته إرهابى؟و ما هو تكليفنا الشـرعى تجاه هـذه الثله من المسـلمين الـذين رفعوا لواء الجهاد و الدفاع عن بيضه الإسـلام و عن دينهم و عن أوطانهم و أعراضـهم و كرامتهم؟و برأيك ما هو تكليف العلماء و المفكرين و المثقفين و الأدباء الملتزمين فى مـد يـد العون لهؤلاء المجاهدين،و برأيك كيف ينبغى أن تكون رسالتهم الكتابيه حول هذا الموضوع؟

الجواب:

من يدافع عن نفسه و عرضه و ماله و بلده ليس بارهابى بل هو حق مشـروع عقلائيا و فى كافه الأديان السماويه،لأنه من أولويات حق الإنسـان على الأـرض،و الأرهـابى من يقوم بقتل الناس الأبرياء بشـكل فجيع لا إنسانى و احتلال أرض الغير و القيام بتشـريد أهلها و قتلهم و هتكهم و هتك أعراضـهم بكافه الأساليب و أما الوظيفه الشـرعيه تجاه هؤلاء تأييدهم و مساعدتهم ماديا و معنويا و إعلاميا لاسترجاع حقوقهم المشروعه،لأن هذا القيام منهم إنما هو للدفاع عن أنفسهم و أعراضهم

و أراضیهم و لیس من الجهاد و الدفاع عن بیضه الإسلام حتی تکون وظیفه جمیع المسلمین الدخول معهم فیه مباشره بکل الوسائل المتاحه و الممکنه.

سؤال(۶۵):

اشاره

لقد کتب الکثیرون من العلماء و المفکرین و مختصین حول موضوع(نظریه المؤامره)و أن هناک مؤامره کبری صیغت و لا زالت تصاغ و تدار من قبل أعداء الإسلام و المسلمین و ذلک للسیره علی مقدرات الأمه الإسلامیه و محاربه الدین الإسلامی فی کل مکان لصالح الحرکه الصهیونیه و الشرکات الکبری العابره للقارات التی تهدف إلی السیطره علی العالم بواسطه ما أسموه بأحادیه التسلط و سیاسه القطب الواحد(أمریکا)،ما هو التکلیف الشرعی للعلماء و المفکرین و المثقفین و الأدباء لمواجهه هذه المؤامره الکبری؟

الجواب:

علی المفکرین و المثقفین و السیاسیین من الأمه أن یفکروا و بجد ما هو العامل الأساسی لسیطره هؤلاء علی العالم و مقدرات الأمه الإسلامیه:

و الجواب:إن العامل الأساسی لها فی عده نقاط:

الأولی/ضعف الدول الإسلامیه فی الاقتصاد رغم الثروات الطبیعیه الموجوده فی أراضیها.

الثانیه/تخلف المسلمین فی العلوم المعاصره و التقنیات العالیه و التکنلوجیا المتقدمه و هذا التخلف من العامل الأساسی لضعفهم فی الاقتصاد و عدم

الاستفاده من الثروات الطبيعيه فى البلاد كما ينبغى،لأن الاستفاده منها كذلك بحاجه إلى التقنيات العاليه و الخبره.

الثالثه/الفرقه و الخلاف بين القاده السياسيين للدول الإسلاميه و عدم وحده الصف و الكلمه بينهم و عدم اتخاذهم موقفا موحدا تجاه الشرق و الغرب،و اهتمامهم بحفظ مصالحهم الشخصيه و كرسى الرئاسه أكثر من اهتمامهم بحفظ المصالح العامه للشعب،و من هنا لو كان لهم موقفا موحدا فى الاتجاهات العامه لبلدانهم السياسيه و الاقتصاديه و التعليميه و غيرها، كان الشرق و الغرب جميعا يحسب لهم إزاء ذلك ألف حساب،و هذه العوامل تتيح الفرصه للأعداء و تعدل الطريق أمامهم للدخول فى البلاد الإسلاميه و السيطره على مقدرات الأمه فى كافه الاتجاهات الاقتصاديه و السياسيه و الثقافيه و التعليميه و العسكريه و الأمنيه و هكذا،و الغرض من وراء كل ذلك هو ابقاء البلاد الإسلاميه متخلفه حتى يكون هذا التخلف ذريعه لبقائهم فيها و السيطره على مقدراتها،و من الطبيعى أن البلد إذا كان متخلفا سياسيا و اقتصاديا و علميا فى العصر الحاضر فهو غير مستقل،و لا بد حينئذ أن يدور فى فلك الغرب و الشرق لإشباع حاجياته و هذا مؤسف جدا جدا.

و من هنا على القاده السياسيين فى البلدان الإسلاميه و أهل الحل و العقد التفكير الجاد فى القضايا المصيريه لشعوبهم فى العصر الحاضر و هو عصر العلم و الفضاء و إلى متى تبقى البلدان الإسلاميه متخلفه و لهذا

علیهم بحکم وجدانهم و مسئولیتهم أمام اللّه و أمام شعوبهم أولا:برص صفوفهم و توحید کلمتهم فی کافه الاتجاهات تجاه الشرق و الغرب و ثانیا:

الاهتمام الجاد و الحثیث فی حفظ مصالح الامه العامه و نبذ کل فرقه و خلاف بینهم فی هذا المجال و القیام بجلب التقنیات العالیه فی مختلف الاتجاهات إلی بلدانهم و بکافه الوسائل الممکنه و المتاحه و الاستفاده منها فی تطورها و وصولها إلی العالم المعاصر،و هذا ممکن بتأسیس المعاهد و الکلیات و الجامعات المتخصصه الراقیه من ناحیه و تشویق الشباب و المفکرین للوصول إلی تلک التقنیات و تهیئه کافه الوسائل و الفرص لهم فی هذا السبیل،و أما محاربه هؤلاء للدین الإسلامی فعاملها المهم الخوف من قوه نظام الإسلام الاجتماعی و العائلی و الإنسانی فی کافه الاتجاهات و انتشاره و توسعته علی سطح الکره الأرضیه یوما بعد یوم و لهذا نسمع بین حین و آخر اعتناق الشباب فی أمریکا و أوربا للإسلام مع أن اطلاعهم علی الإسلام و نظامه الإنسانی قلیل جدا،و لهذا و ذاک قاموا بمحاربه الإسلام بشتی الاسالیب و الطرق و سد الأبواب أمام انتشاره و توسعته،و من هنا علی العلماء و المفکرین و أصحاب القلم القیام بنشر الوعی الإسلامی بین الناس و تسلیحهم بالأفکار الاسلامیه و الثقافه الدینیه الاخلاقیه و القیم و المثل الانسانیه ضد الافکار الاجنبیه و الدعایات الفارغه و المؤمرات المدعومه و نقدها و بیان أباطیلها و أکاذیبها بصوره موضوعیه و واقعیه مقبوله لدی الناس و خالیه عن الشتم و السب و نشرها فی الصحف و المجلات

و الفضائیات لا مره أو مرتین بل بنحو الاستمرار و الدوام و بیان مزایا الدین الإسلامی من الجوانب الاجتماعیه و الفردیه و العائلیه و الحقوقیه و اهتمام الإسلام بشکل صارم بحفظ نفوس الناس و حقن دمائهم و أعراضهم و أموالهم و کرامتهم و شرفهم و الشجب و الاستنکار الشدید الصارم علی إهدار دم الناس فی الکتاب و السنه أما الکتاب فبقوله تعالی:

«وَ مَنْ أَحْیاها فَکَأَنَّما أَحْیَا النّاسَ جَمِیعاً» و قوله تعالی:

«مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَیْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِی الْأَرْضِ فَکَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِیعاً» و أما السنه فهی کثیره،و هل هناک نص فی أی نظام فی العالم أقوی و أصرم من هذه النصوص فی حفظ حقوق الناس،و هل هذا الدین بهذا النص الصارم یروج للإرهاب و التطرف.

و الخلاصه:إن علاج هذه المؤامرات الخبیثه الفارغه لا بد أن یکون بشکل دقیق و بصوره مقبوله لدی الناس و لا سیما الشباب و المثقفین منهم،و أن یکون بأیدی العلماء و المفکرین الإسلامیین لا کل فرد.

سؤال(۶۶):

اشاره

هل یجوز للدول الإسلامیه سرقه النظریات و الأفکار العلمیه فی شتی مجالات العلم و المعرفه من العلماء و المفکرین الغربیین و من ثم تطویرها و الاستفاده منها لما یخدم الأمه و الحضاره الإسلامیه؟علما أن الغرب سرق الکثیر من النظریات العلمیه من العلماء المسلمین و بنی

بموجبها حضارته العلميه و تطوره التقنى فى عالم الطب و الصيدله و الميكانيک و الفلک و الفضاء و غيرها من المجالات ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

نعم يجوز للدول الإسلاميه سرقه النظريات و الأفكار العلميه بكل الوسائل المتاحه،بل هى ضروريه فى هذا العصر بغايه تطور المجتمع الإسلامى و وصوله إلى مجتمع حضارى ذى تقنيه عاليه فى الطب و الهندسه و الاقتصاد و علم الفضاء و هكذا.

سؤال(۶۷):

اشاره

أصبح تبادل المعلومات إلكترونيا شيئا سهلا بالنسبه للكثيرين من الناس ممن يتقنون استخدام الشبكه العنكبوتيه"الأنترنيت "ما رأى سماحتكم فيمن يقوم بنشر معلومات مغلوطه فى أى علم من العلوم أو فى أى موضوع من الموضوعات بقصد التضليل و التعميه و التغطيه على حقائق معينه لصالح بعض المستفيدين كالشركات المصنعه لبعض السلع أو لبعض الحكومات و مثال ذلک ما تقوم به بعض الشركات من التقليل من قيمه الأبحاث التى تكشف عن أضرار التدخين أو شركات تصنيع أجهزه الهاتف النقاله،حيث تقلل من شأن الأبحاث التى أثبتت الضرر الناجم عن استخدام هذا الجهاز على الصحه العامه، و كل ذلک بواسطه نشر أبحاث مضلله و معتمه على الحقائق،ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا- يجوز تضليل المعلومات الصحيحه و نشرها مغلوطه،و أما التقليل من قيمه الأبحاث حول أضرار التدخين فهو ليس من قلب الحقائق ،لأن تلك الأبحاث غالبا مبنيه على المبالغات.

و الخلاصه:إن نشر الأباطيل و الأكاذيب لتضليل الحقائق و تغطيتها غير جائز،و أما التقليل من شأن بعض الأبحاث المبنيه غالبا على المبالغات فلا بأس به.

سؤال(۶۸):

اشاره

بعض دور النشر تقوم بطباعه الكتب التى تتحدث عن السحر و الشعوذه و تحضير الارواح و التعامل من الجن و ما أشبه،رغم أن هذه الكتب قد تكون مضره للكثير من الناس،ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا فائده فى طبع هذه الكتب بل لا يكون عقلائيا،و أما الكتاب الذى يتحدث عن السحر فلا يجوز طبعه و نشره،لأنه من كتب الضلال حيث إن تعليم السحر و تعلمه حرام،بل فى بعض الروايات الساحر يقتل،و أما الشعوذه و تحضير الأرواح و التعامل مع الجن فهو من الأشياء الخياليه التى لا واقع موضوعى لها.

سؤال(۶۹):

اشاره

فى السنوات الأخيره اعتمدت الكثير من الدول العربيه و الإسلاميه فى نظامها التعليمى على تغيير مناهجها،حيث قامت بحذف كل ما يمت إلى الجهاد أو الدعوه لتحرير فلسطين و مقاومه اليهود الصهاينه ،كل ذلك إرضاء لسياسه الصداقه مع أمريكا و حلفائها،ما رأى سماحتكم فى هذا الإجراء الذى قامت به هذه الدول؟

الجواب:

الدعوه إلی الجهاد و تحریر فلسطین و مقاومه الصهاینه لیست وظیفه کل أحد،فإن هذه الدعوه فی زمن الحضور لا بد أن تکون من الإمام(علیه السلام)و فی زمن الغیبه من الحاکم الشرعی الجامع للشرائط منها الأعلمیه و لیست هذه الدعوه لکل أحد،و هذه الدعوه سواء کانت فی زمن الحضور أم فی زمن الغیبه منوطه بتوفر شروطها و وسائلها و نجاحها فی نهایه المطاف.

نعم یجب علی کل مسلم الدفاع عن نفسه و عرضه و أرضه فی مقابل هجوم العدو بکل الوسائل المتاحه شریطه أن یکون قادرا علی الدفاع و إلا فلا شیء علیه.

سؤال(۷۰):

اشاره

بعض المثقفین و المفکرین یحلو لهم رنین الذهب و یعشقون المال الذی تقدمه لهم بعض الحکومات من أجل توظیف أقلامهم لما یخدم مصالحها و سیاساتها،ما رأی سماحتکم فی هذا الإجراء الذی تقوم به هذه الحکومات من الناحیه الشرعیه؟و ما رأیکم فی هؤلاء المثقفین و المفکرین الذین ارتموا فی أحضان الحکومات و لو علی حساب مصالح الشعوب و قضایانا المصیریه؟

الجواب:

إذا کان غرض هؤلاء المفکرین و المثقفین من وراء ارتمائهم فی أحضان الحکومه تقدیم الخدمات لشعوبهم المسلمه و مصالحهم العامه و قضایاهم المصیریه المشروعه و فی نفس الوقت یقدموا خدمات للحکومه و سیاستها أیضا،فهو أمر حسن و لا مانع منه شریطه أن تکون تلک

الخدمات مشروعه و غير محذوره من وجهه نظر الشرع،و الخلاصه أنه لا مانع من التوظيف فى الحكومه إذا كانت الوظيفه عملا سائغا مشروعا، بل قد يكون ضروريا إذا لم يكن له عملا يعيش به،نعم لا يجوز له أن يستغل وظيفته و يجعلها ذريعه لظلم الناس.

سؤال(۷۱):

اشاره

ظهرت فى وسائل الإعلام بين الحين و الآخر محاكمات و ملاحقات قانونيه لبعض الكتاب ممن يتهمون بالإساءه للإسلام أو الذات الإلهيه أو التعرض للنبى(صلى الله عليه و آله)أو أحد الأئمه(عليه السلام)بشىء من الانتقاص أو النقد،و تصدر بعض المحاكم أحكاما بالتفريق بين هذا الكاتب و زوجته بعد أن حكموا بكفره،ما رأى الفقه الجعفرى فى أمثال هذه القضايا؟ و هل يعتبر هذا الكاتب بحكم الكافر إذا صدرت من أمثال هذه التجاوزات فى كتاباته؟

الجواب:

المعيار فى الكفر و الارتداد إنما هو بإنكار التوحيد أو الرساله، فإنكار الضرورى مع الالتفات إلى أن إنكاره يستلزم تكذيب الرساله كفر، هذا هو المعيار فى الكفر و الارتداد و لا يثبت بغير ذلك،و أما حكم المرتد، فان كان ارتداده عن فطره بأن يكون من أبوين مسلمين أو من أبوين أحدهما مسلم،وجب قتله و بانت منه زوجته و تعتد عده الوفاه و قسمت أمواله بين ورثته،و إن كان عن مله استتاب،فإن تاب خلال ثلاثه أيام فهو و إلا قتل فى اليوم الرابع،و لا تزول عنه أملاكه بالارتداد و ينفسخ العقد بينه و بين زوجته،و تعتد عده الطلاق إذا كانت مدخولا بها.

سؤال(۷۲):

اشاره

وسائل الإعلام المتعدده مثل الصحف و المجلات و كذلك الفضائيات المسموعه و المرئيه تعرض على الجمهور برامج على المرأه و تركز فى هذه البرامج على موضه اللبس و الزينه و الرقص و العطورات و غير ذلك،بينما ثقافه المرأه و التزامها هو أبعد شيء تفكر فيه الكثير من هذه الوسائل الإعلاميه،ما رأى سماحتكم فى ذلك،و هل يجوز للمرأه المسلمه أن تنغمس فى متابعه هذه الوسائل كالصحف و المجلات و المحطات الفضائيه و مواقع الأنترنيت و غيرها التى تسيء إلى المرأه و تقدم لها ثقافه مغلوطه تخدم أعداء الإسلام بالدرجه الأولى؟

الجواب:

لا يجوز للمرأه متابعه مثل هذه البرامج إذا كانت مؤثره فى سلوكها و أخلاقها و موجبه لانحرافها،و أما إذا لم تكن مؤثره فيها بأن يكون وجودها كعدمها بل قد تزيد فى صلابتها و إيمانها بالإسلام و ثقافته القيمه الإنسانيه،فلا مانع من المتابعه،و توجد الكثير من النساء اللواتى فى الدول الإسلاميه و غيرها نساء صلبات فى إيمانهن باللّه وحده لا شريك له و معتقداتهن بالإسلام و ثقافتهن القيمه،حيث لا تزعزعهن تلك البرامج و الإغراءات الدنيويه و الأفلام الخلاعيه المبتذله،بل تزيد فى إيمانهن باللّه و صلابتهن بالإسلام.

سؤال(۷۳):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى الجوائز النقديه العينيه التى تقدمها بعض الحكومات أو الجهات الرسميه أو بعض المؤسسات الثقافيه للمبدعين من المفكرين و العلماء و الأدباء،علما أن أكثر هذه الجهات تقدم هذه

الجوائز بشرط أن يتوافق فكر و توجه هؤلاء المبدعين لتوجه هذه الحكومات و سياستها،أما من يخدم الأمه و قضاياها المصيريه و الدعوه للجهاد و مقاومه أعداء اللّه و رسوله،فإنهم يستبعدون من قائمه المبدعين على اعتبار أنهم يحملون أفكارا مغايره لتوجه الدوله و سياساتها،و ربما يطلق على هؤلاء المبدعين أنهم من أصحاب الفكر المتطرف و ربما ينسبونهم إلى الإرهاب، ما رأى سماحتكم فى تصرف هذه الحكومات؟و ما التكليف الشرعى لهؤلاء الكتاب و المبدعين الذين لم يأبهوا للإغراءات الدنيويه و بالتالى لم يتنازلوا عن مبادئهم؟

الجواب:

تقديم الجوائز للمفكرين و المبدعين مشروطا بأن تكون أفكارهم و إبداعاتهم فى خدمه مصالح الحكومات و توجهاتها السياسيه عمل غير عقلائى و لا يخدم مصالح الأمه و البلد،و منشأ ذلك ان نظره هذه الحكومات و توجهاتها ضيقه و تنظر إلى مصالحها الشخصيه،و إلا فواجبها بالنظر إلى مكانتها تقديم المكافئه و الجائزه لكل مفكر و مبدع سواء أ كانت أفكاره و إبداعاته موافقه لتوجهاتها السياسيه أم لا،فإنها بذلك تخدم الامه فى مجال الإبداع و العلم خطوه إلى الإمام.

و الخلاصه أن على كافه الحكومات الإسلاميه أن تكون جاده بتشويق المفكرين و المبدعين و توفير كافه الوسائل الماديه و المعنويه لهم للقيام بعمليه ،الإبداع و التفكير فى مختلف المجالات العلميه فإنها بذلك تقدم خدمه جليله للأمه بل لأنفسها أيضا،كما أن على المفكرين و المبدعين من الأمه

عـدم التنـازل أمـام الحكومـات الجـائره عن مبـادئهم الأساسـيه و أن يكونوا متمسـكين و مؤمنين بهـا إيمانـا راسـخا قويا و عليهم الاهتمـام البـالغ و السـعى الحـثيث و بكـافه الوسائـل المتـاحه بالإبـداع و التفكير فى مختلـف الاتجاهـات العلميـه و التقنيه خـدمه للأمـه،كما أن لهم المنازله مع هـذه الحكومات و لكن بالحكمه و الموعظه الحسـنه و بيان أخطائها بلسان طيب و بكلام مقبول،و أنه ليس كل فكر و إبداع لا يكون موافقا لمصالحهم الضيقه إرهاب و تطرف و إن كان يخدم الأمه و المجتمع.

سؤال(۷۴):

اشاره

بعض الكتاب ممن يسـمونهم كبارا يعتمدون أكثر الأحيان فى نشـر كتبهم على شـراء الموضوعات و الأفكار من صـغار الكتاب" المغلوب على أمرهم و أكثرهم من الفقراء"و من ثم يقوم هؤلاء الكتـاب الكبـار بصـياغه هـذه الموضوعـات و الأفكار اسـتعدادا لنشـرها،و هذه الحاله كتبت عنها الكثير من الصحف و المجلات فى بعض الدول،ما رأى سماحتكم فى هذه الحاله إذا استفحلت فى مجتمعاتنـا العربيه و الإسـلاميه؟ألا تعتبر هـذه الحـاله إذا اسـتفلحت خطرا على الوضع الثقـافى و الفكرى بحيث يصـعد من لا يستحق إلى الصداره بينما المبدع الحقيقى يرزح تحت خط الفقر و الحاجه و لا حظوه له من إبداعه؟

الجواب:

نعم تعتبر هـذه الحـاله خطرا على المجتمع حيث أنهـا توجب تخلفهم،و من هنـا على الـدوله الإسـلاميه و الجهـات المعنيه تشويق المفكرين و المبدعين و تهيئه كافه الوسائل و أسباب الإبداع لهم لكى يخطوا بذلك

خطوه إلی الإمام،و أما عملیه شراء الموضوعات و الأفکار من الکتاب،فهی جائزه فی نفسها و لا بأس بها.

سؤال(۷۵):

اشاره

برأی سماحتکم ما هو الواجب الشرعی الذی ینبغی علی الکتاب الالتزام به،و الامه تواجه هذه الظروف و المنعطفات التاریخیه لا سیما فی العراق و ما یجری فی هذا البلد العریق من احتلال أمریکی بریطانی؟

الجواب:

وظیفه العلماء و المثقفین و المفکرین بل جمیع شعب العراق بکافه شرائحه و طوائفه فی الظرف الراهن رص الصفوف و توحید الکلمه و الدعوه إلی الهدوء و الاستقرار و استتباب الأمن و الاجتناب عن کل ما یثیر الفتنه و البلبله فی البلد و عدم الدخول فی المسائل المثیره للفتنه و الفساد، و التکاتف و التلاحم و التوافق أمام مؤامرات الأعداء و مخططاتهم،فأنهم بذلک قادرون علی إنهاء الاحتلال و الوصول إلی الاستقلال لا بایجاد البلبله و التفرقه و اشعال نار الفتنه،فانه ذریعه لبقاء الاحتلال و عدم وصولهم إلی الاستقلال،حیث أن الاحتلال قد فرض علیهم و لم یکن بإجازتهم و لا إنهائه بأمرهم و لا جاء لمصلحتهم،و إنما جاء لمصلحه المحتل و لکن علیهم جمیعا أن یعرفوا قدر نعمه الحریه التی جاءت لهم قهرا و بغیر اختیارهم و یستفیدوا من هذه النعمه لا جعلها ذریعه لإیجاد البلبله فی البلد و الهرج و المرج،فإنهم بذلک یقدموا خدمه جلیله للمحتل و إتاحه الفرصه لبقائه فی البلد.

سؤال(۷۶):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی ظهور عده دواوین شرعیه تنسب إلی الأئمه(علیه السلام)فهناک دیوان شعر ینسب إلی أمیر المؤمنین(علیه السلام)و هناک دیوان آخر ینسب إلی الإمام الحسین(علیه السلام)و هناک شعر ینسب إلی الإمام الهادی(علیه السلام) ...ما مدی صحه هذه النسبه؟

الجواب:

لم تثبت النسبه.

سؤال(۷۷):

اشاره

یلاحظ الکثیر من الکتب و الکتیبات و النشرات تباع فی مختلف المکتبات فی دولنا العربیه و الإسلامیه حول الشیعه و مذهبهم و فیها ما فیها من القدح و الذم و التکفیر،بینما لا تسمح هذه الحکومات بطبع ردود علماء الشیعه علی ما یرد فی هذه الإصدارات،کما لا تسمح بدخول أی کتب ترد علیها،ما رأی سماحتکم فی تصرف هذه الحکومات؟و ما هو تکلیفنا الشرعی تجاه هذه الظاهره؟

الجواب:

الوظیفه أمام هذه الظاهره هی الدفاع عن المذهب بصوره سلمیه و منطقیه بدون الشجب و الاستنکار،فإنه یثیر عواطف الآخرین سلبا و منشأ للفتنه،و إذا لم یکن الطبع و النشر فی البلد،یطبع فی بلد آخر و ینشر هناک بکافه الوسائل الممکنه المرئیه و المسموعه.

سؤال(۷۸):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی من یقوم من الشعراء و الأدباء بتوظیف الرموز من الحضارات و الدیانات الأخری،و ربما بعضها دیانات وثنیه و إلحادیه و ذلک فی إبداعاتهم الشعریه و القصصیه و الروائیه،و عند ما یتم توجیه النقد إلیهم یتذرعون بأن ذلک من باب تداخل الحضارات

و التفاعل مع الثقافات الإنسانيه الأخرى،و لكن القارئ عند ما يقرأ هذه النتاجات الشعريه أو القصصيه سيتأثر بهذه الرموز،و ربما يكون هذا التأثر سلبيا،لأنه سيعجب بثقافات أخرى و أفكار مغايره للأفكار الإسلاميه القائمه على التوحيد؟

الجواب:

إذا كانت تلك الأشعار مؤثره تأثيرا سلبيا لم يجز لهم إبداعها.

سؤال(۷۹):

اشاره

بعض طلاب الدراسات العليا فى الجامعات يعتمدون فى تحضير رسائلهم الجامعيه على الاتفاق مع بعض الكتاب الآخرين لإعداد و كتابه هذه الرسائل و الأبحاث و ذلك بمقابل مبلغ من المال،و من ثم يقوم هؤلاء الطلاب بتقديم هذه الرسائل و الأبحاث بعد قراءتها جيدا استعدادا لمناقشتها،على أساس أنهم من قام بأعداد هذه الرسائل الجامعيه ثم يحصلون على درجات الماجستير أو الدكتوراه كذبا و زورا،ما رأى الشرع فى ذلك بالنسبه لهؤلاء الطلاب؟و ما رأى الشرع فيمن قام بكتابه الرساله الجامعيه عنهم؟

الجواب:

لا يجوز ذلك كما لا يجوز لمن قام بكتابه الرسائل عنهم.

سؤال(۸۰):

اشاره

هل يجوز للمسلم اقتناء الكتب السماويه من الديانات الأخرى غير الإسلام رغم ما بها من التحريف و التزوير؟

الجواب:

نعم يجوز و لا بأس به،و التحريف و التزوير فيها لا يمنع من جواز شرائها.

سؤال(۸۱):

اشاره

هل یجوز للکاتب أو المحاضر الاستشهاد بحدیث من أحادیث الرسول(صلی الله علیه و آله)أو الأئمه(علیه السلام)رغم عدم التأکید من الصیغه الحقیقیه لهذا الحدیث،بحیث ینقله بما معناه مع الإشاره إلی کون هذا النص هو حدیث نبوی أو لأحد الأئمه(علیه السلام)؟

الجواب:

یجوز الاستشهاد به بعنوان أنه مروی فی الکتاب الفلانی و لا یجوز بعنوان أنه قول رسول اللّه(صلی الله علیه و آله)أو أحد الأئمه الأطهار(علیه السلام)ما لم یتأکد من صحه الحدیث سندا.

سؤال(۸۲):

اشاره

و ما ذا عن آیات القرآن الکریم،هل یجوز للکاتب أو المحاضر أو الخطیب الاستشهاد بآیه و لکنه غیر متأکد من النص الحقیقی لها بحیث ینقلها بما معناها و یشیر إلی ذلک؟و ما ذا عمن لم یشر إلی ذلک؟

الجواب:

لا یجوز الاستشهاد بعنوان الآیه من القرآن ما لم یتأکد من نصها.

سؤال(۸۳):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی ترجمه القرآن الکریم للّغات الأجنبیه من قبل بعض المترجمین غیر الأکفاء الذین قد یخطئون فی الترجمه،بحیث ینقلون بعض المعانی القرآنیه بطریقه لا تؤدی إلی المعنی الحقیقی للآیات، ما رأی سماحتکم إذا کان ذلک من غیر قصد؟و ما رأی سماحتکم إذا کان ذلک عن قصد من قبل هؤلاء المترجمین للتضلیل أو تحریف کلام اللّه؟

الجواب:

لا یجوز الترجمه من غیر الأکفاء إذا علم بأنه قد یخطأ فی الترجمه بما لا یناسب القرآن و صدوره من اللّه تعالی،و أما إذا لم یعلم بذلک

أو كان خطاؤه سطحيا جاز،و أما إذا كان التحريف و التفسير بغير معناه عن قصد،فلا يجوز.

سؤال(۸۴):

اشاره

هل يجوز طباعه المصحف الشريف فی مطابع أصحابها أو العاملين فيها من غير المسلمين سواء فی بلاد إسلاميه أو غيرها؟

الجواب:

نعم يجوز و لا باس بذلک شريطه أن لا يعد عرفا هتکا للقرآن.

سؤال(۸۵):

اشاره

هل يجوز وضع القرآن و هو کتاب سماوی مقدس فی صف الکتب الدنيويه علی رفوف المکتبه؟ألا يعتبر ذلک نوع من الإهانه لکتاب اللّه؟و ما رأی سماحتکم فيمن يضع المصحف الشريف علی کرسی خاص بشکل دائم بجانب المصلی الذی أعتاد الصلاه عليه فی منزله،علما أن المصلی و کرسی القرآن علی أرضيه المجلس؟

الجواب:

نعم يجوز و لا يعد هذا هتکا و إهانه للقرآن،کما أنه لا بأس بوضع المصحف الشريف علی کرسی خاص فی مفروض المساله.

سؤال(۸۶):

اشاره

هل يجوز طباعه آيات القرآن الکريم للمجنب بواسطه الکمبيوتر دون لمس الکتابه التی علی الورق الذی يطبعه بواسطه هذا الجهاز؟

الجواب:

يجوز طباعه المصحف الکريم بواسطه الکمبيوتر.

سؤال(۸۷):

اشاره

نقرأ بين وقت و آخر فی کتب العامه فنجد تفسيرات مرتجله للآيات القرآنيه أو الحديث الشريف،و قد لا يکون لهذه التفسيرات

و الرؤى المفهومه من هذه الآيات و الأحاديث أى مستند علمى بحيث تصبح

هـذه التفسـيرات خاطئه فى الميزان العلمى،هل يجب على المقتدرين علميا الرد على أصـحاب هذه الكتابات و ذلك بالتنويه إلى هـذه الأخطـاء و الرجوع فى التفسـير إلى المشـهور و مـا ورد فيه من أحاديث الرسول الأكرم و أئمه أهل البيت(عليه السـلام)و ما وافق العقل و الإجماع؟

الجواب:

لا يجب عليهم الرد على أصحاب هذه الكتابات بل قد تكون فى الرد مفسده.

سؤال(۸۸):

اشاره

ما رأى سـماحتكم فى"منهـج الشك"بحيث يبـدأ الباحث فى طرح الموضوعات العلميه بإثاره التساؤلات منطقيا من التشـكيك(لعدم وضوح الصوره أو التيقن الكامل)و من ثم البحث عن المطلب شيئا فشيئا إلى أن يقف على الحقيقه،و هل يمكن تطبيق هذا المنهج فى الدراسات القرآنيه كدراسه بعض الحقائق الكونيه التى أشار إليها القرآن الكريم و لا زال العلم يبحث فى مضامينها؟

الجواب:

لا بأس بذلك،و لكن لا يجوز إسناد ما وصل إليه بالدراسه و التحقيق و الحدس و الاجتهاد إليه تعالى.

سؤال(۸۹):

اشاره

أشـار القرآن الكريم إلى بعض القضايـا المرتبطه بـالموت مثل الروح و نزع الروح فى حال الموت و عالم البرزخ و يوم النشور و القيامه و غيرها،هل يسـتحيل على العلم الحديث البحث فى هذه القضايا بحيث تكون هذه الاستحاله مطلقه و دائمه؟أم أن البحث فيها من الممكن عقلا؟

الجواب:

نعم يستحيل على العلم الحديث الوصول إليها،لأنها من الأمور و القضايا الغيبيه التى لا يعلمها إلا اللّه أو لمن ارتضى من رسول (صلى الله عليه و آله).

سؤال(۹۰):

اشاره

شهره صحه الكثير من الأحاديث دعت الكثير من الكتاب إلى عدم الإشاره إلى رواه هذه الأحاديث،و يشكل بعض علماء العامه على بعض كتاب الشيعه لأنهم لا يرجعون الحديث إلى مصدره و سنده بل يثبتون نص الحديث كما هو،ما رأى سماحتكم؟هل يجب ذكر مصدر الحديث و سنده أم أن ذكر المصدر يكفى؟

الجواب:

إذا كان لذكر المصدر و السند فائده إيجابيه فينبغى للكاتب ذكرها.

سؤال(۹۱):

اشاره

ورد فى الأحاديث عن ثواب من يكتب بيتا من الشعر فى الرسول(صلى الله عليه و آله)أو فى الأئمه(عليه السلام)يحصل على بيت فى الجنه،ما مدى صحه هذه الأحاديث؟

الجواب:

لم يثبت صحه هذه الأحاديث،و أما العمل بها رجاء فلا بأس به.

سؤال(۹۲):

اشاره

الروايات التى تحدثت عن الملاحم و الفتن عبر التاريخ ما مدى صحتها و هل لها أصل فى تراثنا الإسلامى أم لا؟

الجواب:

لا أساس لها فى تراثنا الإسلامى،و أما الروايات الوارده فى هذا الموضوع فلا أصل لها.

سؤال(۹۳):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی صحه نسبه خطبه البیان للإمام علی (علیه السلام)؟

الجواب:

لا تصح نسبه الخطبه المذکوره إلی الإمام أمیر المؤمنین(علیه السلام).

سؤال(۹۴):

اشاره

ظهرت بعض الآـراء تشـکک فی مظلومیه السـیده فاطمه الزهراء(سـلام اللّه علی أبیها و علیها و علی بعلها و بنیها)و ظهرت الکثیر من الردود علی هذه الآراء،و وصل الحد لبعض الردود إلی(التسـفیه)و(التحقیر)و(السـباب)و ربما(التکفیر)،ما رأی سماحتکم فی ذلک؟

الجواب:

أما التکفیر فلا یجوز إلا بانکار التوحید أو الرساله أو بإنکار ما یسـتلزم إنکاره إنکار الرساله و تکذیبها شـریطه الالتفات إلی هذه الملازمه و إلا فلا،و أما مظلومیه السـیده فاطمه الزهراء(علیه السـلام)بعد أبیها(صـلی الله علیه و آله)فلا شـبهه فیها نصا و تأریخا،و أما النقاش حول هذه المسأله و الجدال و السباب و الشـتائم و الشـجب و الاسـتنکار فلا یفید الطائفه إلا فرقه و لا یستفید منها إلا الأعداء،و حل مثل هذه القضایا لا بد أن یکون بِالْحِکْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ لا بالشجار و الشجب و الاستنکار فإنه یزید فی تعقید القضایـا أکثر فأکثر،و أن یکون الحل بین الأطراف الصالحه و هـدفهم الوحیـد من وراء ذلک خـدمه المـذهب و مصالـح الطائفه العامه.

سؤال(۹۵):

اشاره

ظهرت عده کتب تتحدث عن بعض الروایات فی سیره الإمام الحسین(علیه السـلام)و أحداث یوم عاشوراء،بحیث تشکک هذه الکتب فی

بعض الاحداث مثل زواج القاسم بن الإمام الحسن(علیه السلام)من سکینه بنت الإمام الحسین(علیه السلام)ما رأی سماحتکم بهذه الأبحاث مطلقا؟و ما رأی سماحتکم بخصوص صحه أو عدم صحه زواج القاسم من سکینه؟

الجواب:

لم تثبت صحه زواج القاسم من سکینه،و أما قضایا عاشوراء بکافه خصوصیاتها یمکن أن تکون مطابقه للواقع جمیعا بل لعلها أکثر من ذلک و لکن جمله من هذه الخصوصیات غیر واصله إلینا بالنصوص الصحیحه و لا بأس بنقلها رجاء.

سؤال(۹۶):

اشاره

طلابنا الذین یدرسون فی الغرب تواجههم الکثیر من الصعوبات و منها مواجهه السفور فی کل مکان،حتی فی الکتب التعلیمیه توجد الکثیر من صور السافرات من النساء،إلی درجه أن یتعود الطالب علی ذلک و یعتبره أمرا طبیعیا لما جلبت علیه الحیاه الغربیه،ما هو التکلیف الشرعی لطلابنا فی مواجهه هذه الحاله؟

الجواب:

النظر إلی النساء السافرات اللواتی إذا نهین لا ینتهین جائز شرعا إذا لم یکن بشهوه فضلا عن صورها فی الکتب.

سؤال(۹۷):

اشاره

ما هو التکلیف الشرعی للکاتب عند ما یکشف أنه أخطأ فی دراسه معینه من دراساته المنشوره فی کتاب أو مجله أو صحیفه؟هل یجب علیه شرعا أن ینوه إلی الخطأ العلمی الذی وقع فیه خصوصا إذا کان هذا الخطأ یسبب الضرر للآخرین ممن سیطلعون علی هذا الرأی؟

الجواب:

إذا كـان الخطاء فی الـدراسات النظریه العلمیه،فلا یجب علیه التنبیه إلا إذا کان الخطأ فی المسائل العملیه،کما إذا أخطأ الفقیه فی الفتوی بـأن أفتی بجواز شـیء و کـان فی الواقع واجبـا أو حراما أو أفتی بوجوبه و هو فی الواقع حرام أو بالعکس،فإنه یجب علیه التنبیه و إعلام النـاس بالخطإ إذا أمکن،و أمـا إذا أفـتی بوجـوب شـیء أو حرمته و هو فی الواقع مبـاح،فلا یجب علیه التنـبیه و الإعلام،کـذلک الحال فی الطبیب، فإنه إذا أخطأ و علم بأن خطأه یؤدی إلی ضـرر معتـد به أو إلی الهلاک،فیجب علیه التنبیه و التدارک.

سؤال(۹۸):

اشاره

مـا رأی سـماحتکم فی نشـر صوره المرأه الکـاتبه أو الأدیبه بجانب مقالها أو مادتها الأدبیه فی الصـحف و المجلات فی الـدول الإسلامیه، بحیث تکون الصوره بالحجاب؟

الجواب:

لا بأس إذا کانت محجبه و لکن لیس أمرا حسنا.

سؤال(۹۹):

اشاره

هـل تجیزون اختصـار بعض کتب سـماحتکم و تبسـیطها للقراء من الفتیه و الفتیات للاسـتفاده،أم یجب أخـذ الإذن و التنسـیق مع إحدی ممثلیات سماحتکم أو أحد وکلائکم؟

الجواب:

لا بأس بذلک إذا کانت فیه فائده دینیه و لا یحتاج إلی الإذن الخاص حینئذ منا،و لکن لا بد أن یکون تحت نظر أحد وکلائنا.

سؤال(۱۰۰):

اشاره

هل یجوز شرعا تصویر ذی الروح کاملا و نشرها فی المجله أو الصحیفه أو الکتاب؟

الجواب:

يجوز تصوير ذوى الأرواح عندنا و اما تجسيمها فلا يجوز.

سؤال(۱۰۱):

اشاره

هل يجوز صناعه الحبر من ماده نجسه؟

الجواب:

لا بأس بذلك،غايه الأمر يبقى الحبر نجسا إذا لم تكن عمليه صناعه الحبر من الاستحاله.

ص:۶۰

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
١.JAVA
٢.ANDROID
٣.EPUB
٤.CHM
٥.PDF
٦.HTML
٧.CHM
٨.GHB
إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
١.ANDROID
٢.IOS
٣.WINDOWS PHONE
٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹